



الاجتهاد وفقه قیامی باشام

دِرَاسَات
إِسْلَامِيَّة

27

الاجتهاد وفقهي باشام في الصراط الموي

الأسناذ الذكور محمد الزحيلي

وكيل كلية الشريعة للشؤون العالمية
بجامعة دمشق

دار المكي

الطبعة الأولى

1419 هـ - 1999 م

جميع الحقوق محفوظة

يمنع طبع أو إخراج هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال الطباعة أو النسخ أو التصوير أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو الاختزان بالحاسبات الالكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن مكتوب من دار المكتبي بدمشق .

سورية - دمشق - حلبوني - جادة ابن سينا

ص.ب ٣١٤٢٦ - هاتف : ٢٢٤٨٤٣٣ - فاكس : ٢٢٤٨٤٣٢

دار المكتبي

للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

تعدّ بلاد الشام الامتداد الطبيعي للجزيرة العربية من الناحية الجغرافية ، كما تعدّ بلاد الشام التوأّم المباشر للحجاز في ابتعاث الرسل ، فهما مهبط الرسالات السماوية ، وموطن النبوة والأنبياء ، كما كانت بلاد الشام الرديف المجاور لما يحدث في الحجاز والجزيرة العربية ، والعكس بالعكس ، وكانت بلاد الشام محط الأنظار الاقتصادية للحجاز ، وتتجه إليها رحلة الصيف وقوافل التجارة ، بينما تعتمد الشام على الحجاز والجزيرة من النواحي اللغوية والقبلية والروحية والفكرية .

وقد شاءت الإرادة الإلهية أن يربط بين هذه البلاد ، ويقوي الصلة بين البيت الحرام في مكة المكرمة ، والمسجد الأقصى في بيت المقدس ، ليلة الإسراء

والمعراج في معجزة الرسول ﷺ ، وأن يتم الإسراء من مكة ، والمعراج من القدس .

وكانت بلاد الشام ترزح تحت حكم الرومان لعدة قرون ، وكان يسود فيها الدين اليهودي والدين النصراني ، ثم صارت النصرانية الدين الرسمي للدولة الرومانية منذ القرن الرابع الميلادي ، وكان القياصرة يتخذون من دمشق موطناً لهم ، وكانت الحركة الدينية النصرانية نشيطة في بلاد الشام ، وقد وجه رسول الله ﷺ كتاباً إلى قيصر الروم في إيلياء (بيت المقدس) يدعو فيه إلى الإسلام الذي بشر به عيسى عليه الصلاة والسلام ، واستشار قيصر رجال الدين عنده ، واستفسر عن سيرة النبي المرسل ، وكانت النتيجة رفض الدعوة الموجهة للدخول بالدين الجديد ، وبدأت العلاقات بين الشام والحجاز تتجه نحو العداء والصدام ، وخشي الرومان في دمشق انتشار الدين الجديد في الجزيرة العربية ، واضطرب أمرهم من انتصار الإسلام والمسلمين على الشرك والوثنية ، وخافوا من ظهور الدولة الفتية في

المدينة ، وتوجسوا من دخول القبائل العربية تحت لواء الإسلام ، فأراد الرومان ابتغال الفرصة ، واستباق الوقت ، والمبادرة إلى سحق الدولة الإسلامية ، وعزموا على قتال المسلمين ، فردَّ عليهم الرسول الكريم رداً سريعاً وشجاعاً ، وأعدَّ الغزوات والسرايا نحو الشام ، مثل غزوة مؤتة ومن ثم تبوك ، ثم جهز جيشاً قبيل وفاته بقيادة أسامة بن زيد لإرساله إلى الشام ، فلاحق الرسول ﷺ بالرفيق الأعلى قبل خروج الجيش ، فأرسله أبو بكر رضي الله عنه ، ثم جهز الخليفة الأول جيوشاً رئيسية لحمل الدعوة الإسلامية ونشرها في المعمورة ، فاتجه عدد منها إلى الشام ، وآخر إلى العراق ، وتم فتح الشام بقيادة خالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح في معركة اليرموك الخالدة ، وطارد المسلمون الرومان ، وألحقوا بهم الهزائم المتتالية حتى تم إجلاؤهم من بلاد الشام بأجمعها .

وهكذا تم طرد الرومان من هذه البلاد المباركة ، وخرج آخر جندي روماني منها ، وقضى المسلمون على

هذا الاستعمار الأجنبي البغيض الذي مكث عدة قرون على صدرها ، وتحررت بلاد الشام والقبائل العربية فيها من أرجاس الاستعمار والاحتلال ، وتجدد اللقاء الكامل بين الجزيرة العربية وبلاد الشام .

واشترك في الفتح الإسلامي كبار الصحابة والعلماء والدعاة الذين حملوا مشعل النور والإيمان والهداية لدعوة الناس إلى الدين الحق ، والرسالة السماوية الخالصة ، وإخراجهم من الظلمات إلى النور ، ومن جور الحكام والطغاة إلى عدل الإسلام ورحمة السماء .

وفتحت بلاد الشام صدرها وقلبها وذراعيها للدعوة الإسلامية ، ودخل معظم السكان في دين الله ، وبدأ اللقاح الإلهي يثمر في النفوس والقلوب ، وأصبحت بلاد الشام مباشرة موئلاً للدعوة الإسلامية ، ونزل بها أكثر من مئة صحابي ، واستقر فيها عدد منهم ، فكانوا يعلمون الناس الإسلام ، ويرشدونهم إلى الخير ، ويدعونهم إلى الفضيلة والأخلاق ، وعين عمر رضي الله عنه معاوية بن أبي سفيان والياً على دمشق ، وعين عمير بن سعد والياً

على حمص ، وأرسل معاذ بن جبل وأبا عبيدة إلى الشام
دعاة وقضاة وولاة ، كما أرسل عبادة بن الصامت قاضياً
على فلسطين ، وأصبحت بلاد الشام رباطاً للجهاد ،
وانطلاق الدعوة الإسلامية ، وخروج الجيوش منها ،
فقصدها عدد من الصحابة رضوان الله عليهم ، ليكونوا
على رأس الجهاد والمجاهدين ، كبلال الحبشي
وخالد بن الوليد وأبي الدرداء وأبي أيوب الأنصاري
وغيرهم .

وآتت الدعوة الإسلامية ثمارها في بلاد الشام ،
وتحققت أهدافها ، وحمل أبناء الشام الدعوة مجدداً إلى
العالم أجمع ، ولم تمض حقبة من الزمن حتى أصبحت
بلاد الشام حاضرة الدولة الإسلامية ، وأصبحت دمشق
مركز الخلافة ، ومقر السيادة والحكم ، وتولى بنو أمية
حمل الإسلام ، وكان أبناء الشام اليد الأولى في الخلافة
الأموية جهاداً و قتالاً ، وعلماء وعملاً ، وقادة وجنوداً ،
وفكراً وحضارة ، وحملت دمشق - بعد المدينة المنورة -
مشعل النور والعمل والحضارة ، وتوافد إليها العلماء من

كل قطر وجانب ، وظهر فيها الأئمة والمجتهدون والفقهاء والمحدثون والأدباء والشعراء والمفكرون والباحثون ، وسوف يقتصر حديثنا على الاجتهاد الفقهي بالشام في العصر الأموي ، ابتداء من عام أربعين هجرية ، حتى سقوط الدولة الأموية في عام ١٣٢ هـ ، حين انتقلت الخلافة إلى بني العباس في العراق وبغداد .

وتشمل بلاد الشام ما يعرف اليوم بالأقطار الأربعة : سورية ولبنان وفلسطين والأردن ، وكانت الحركة العلمية والفقهية تستقر غالباً في المدن الرئيسية مثل دمشق وحمص والرقّة وبيروت وبيت المقدس وما حولها .

خطة البحث :

وسوف نقسم الموضوع أربعة مباحث وهي :

المبحث الأول : السمات العامة للحركة الفكرية في العصر الأموي .

المبحث الثاني : ملامح الاجتهاد الفقهي في العصر الأموي .

المبحث الثالث : خصائص الاجتهاد الفقهي في
العصر الأموي .

المبحث الرابع : أعلام الفقه والاجتهاد الفقهي في
الشام .

خاتمة : عن أثر الاجتهاد الفقهي في هذا العصر ،
واستقلال الفقه الإسلامي عن القانون الروماني ، والرد
على شبهة التشابه والاقتباس من القانون الروماني .
ونسأل الله التوفيق والسداد ، وحسن التوكل عليه ،
وإخلاص العمل له .



المبحث الأول

المساهمات العامة للحركة الفكرية

في العصر الأموي

إن انتقال الخلافة الإسلامية من الراشدين إلى الأمويين ، ومن الحجاز والمدينة والكوفة إلى بلاد الشام ودمشق أحدث آثاراً عظيمة ومهمة وخطيرة في جميع مجالات الحياة السياسية والتشريعية والعلمية والفكرية والاعتقادية والدولية ، وتميزت الخلافة الأموية بحركة فكرية متطورة ومتجددة ، تركت بصماتها الواضحة على العلماء والفقهاء والأئمة ، وتميزت هذه الحركة الفكرية بأمور أساسية داخل بلاد الشام وخارجها ، وفي مختلف الجوانب العلمية ، وصبغت الاجتهاد الفقهي بصفات

ظاهرة ، كما كانت العوامل السياسية وغير السياسية ذات أثر كبير في حياة المسلمين التشريعية ، وفي سير الفقه الإسلامي ، والاجتهاد الفردي في البلاد الإسلامية عامة ، وفي بلاد الشام خاصة ، ونعرض في هذا المبحث للسمات البارزة للحركة الفكرية في هذا العصر ، بعد تحديد الإطار الزمني والمكاني والبشري لهذا العصر .

أولاً : الإطار الزمني والمكاني والبشري :

يبدأ العصر الأموي من أول خلافة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه عام أربعين هجرية وذلك عقب وفاة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه^(١) ، فأعلن معاوية نفسه خليفة ، وبايعه بعض المسلمين ، بينما بايع فريق آخر الحسن بن علي رضي الله عنه خليفة للمسلمين ، لكن الحسن تنازل عن الخلافة لمعاوية حقناً للدماء ، وإنهاء

(١) انظر الكلام عن بني أمية إجمالاً ، وبيان مآثرهم ، وأن معاوية رضي الله عنه أصر على ولاية الشام لمعرفته بأخطار الروم ، في كتاب « أغلاط المؤرخين » ، أبو اليسر عابدين ص ١٤٣ .

للنزاع ، وتوحيداً لكلمة المسلمين ، وضم الصف فيما بينهم ، وسمي هذا العام [٤١ هـ] بعام الجماعة ، وقاد الخليفة معاوية جماهير المسلمين بالحكمة والحلم وحسن الإدارة والتدبير ، وسعة الصدر والعقل .

واستمر العصر الأموي حتى عام ١٣٢ هـ ، عند سقوط الخلافة الأموية ، وظهور الخلافة العباسية التي تزعمها بنو العباس ، ونقلوا الخلافة إلى العراق ثم بنوا عاصمتهم بغداد أيام المنصور سنة ١٤٩ هـ .

وكانت الخلافة الأموية تشمل جميع الأقطار الإسلامية دون استثناء ، ولم ينفصل عنها أحد بشكل كامل ، ولم يستقل قطر عن مركز الخلافة في دمشق ، إلا في أوقات محدودة ، مع تجدد النزاع السياسي ، وظهور الفرق السياسية والثورات المسلحة والتمردات المتعددة .

ويتكون العنصر البشري في هذا العصر من صغار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم ، وعاشوا في العصر الأموي مدة من الزمن ، طالت أم قصرت ، وشاركوا في جميع مجالات الحياة السياسية والعلمية والتشريعية ، مع

قيادة الجهاد والدعوة الإسلامية ، ويضاف إليهم التابعون من كبار وصغار ، وهم عماد هذا العصر .

وكان العنصر العربي هو الأساس والأصل ، وكان العرب لحمة هذا العصر ، وهم عماده وأركانه من الناحية السياسية والإدارية ، وفي قيادة الجيش والفتوحات الإسلامية ، كما كان العرب على قمة النشاط العلمي والفقهي والاجتهادي في أول الأمر ، ثم ظهر الموالى من غير العرب ، وتولوا الريادة الفكرية والعلمية ، وتبوؤوا مكان الصدارة والقيادة الفقهية .

قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : « لما مات العبادلة : عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالى ، فكان فقيه أهل مكة : عطاء بن أبي رباح ، وفقيه أهل اليمن : طاووس ، وفقيه أهل اليمامة : يحيى بن أبي كثير ، وفقيه أهل الكوفة : إبراهيم (النخعي) ، وفقيه أهل البصرة : الحسن ، وفقيه أهل الشام : مكحول ، وفقيه أهل خراسان عطاء الخراساني ،

إلا المدينة ، فإن الله خصها بقرشي ، فكان فقيه أهل المدينة : سعيد بن المسيّب غير مدافع .

ثانياً : الفتوحات الإسلامية :

واصلت الدعوة الإسلامية حركتها بعد وفاة الرسول ﷺ ، وتوجه المسلمون لحمل راية الجهاد بحماسة وإيمان ، وقوة ونشاط ، ولم تتوقف الجيوش الإسلامية عن العمل ، مع كل ما أصاب المسلمين من خلاف أو أزمات أو نكبات داخلية ، بدءاً من حرب المرتدين ، وتمرد مانعي الزكاة ، وانتهاء بحروب الجمل وصفين ، وثورات الخوارج والشيعة ، وحرب الحجاز مع عبد الله بن الزبير ، بل واصل المسلمون في أثناء الخلافة الأموية الدعوة إلى الإسلام ، واستمروا في إمداد الجيوش لحمل راية الجهاد ، وتبليغ الإسلام ، وإزالة الطواغيت ، وإخراج الناس من جور الحكام والمستبدين ، وتحققت الانتصارات المتوالية ، وانتشر الإسلام في كل ناحية ، ووصل الفتح الإسلامي إلى الأندلس وجنوب فرنسا

غرباً ، وامتد إلى الهند والسند شرقاً ، وتوغل في أواسط إفريقيا جنوباً ، وبلغ خراسان وما وراء النهر شمالاً .

ونتيجة ذلك انضوى تحت جناحي الدولة الأموية شعوب متنوعة ، وحضارات متعددة ، وأعراف متباينة ، وثقافات مختلفة ، ولغات غريبة ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً ، وكان معظمهم مخلصاً لهذا الدين ، وفيأ لعقيدته وأحكامه ، صادقاً في إيمانه ، حريصاً على معرفة شريعة الله تعالى ، والالتزام بها ، فاتجه إلى العلم والتعليم ، حتى بلغ الغاية فيه ، ثم اتجه إلى غيره بالدعوة ، وحمل راية الجهاد ونشر الإسلام من جديد .

ثالثاً : تفرق الصحابة في البلدان :

حرص عمر بن الخطاب رضي الله عنه على بقاء الصحابة في المدينة ، ليتمكن من مشاورتهم والرجوع إليهم فيما يطرأ من الوقائع والحوادث والنوازل والمشكلات ، وليسهل عليه اجتماعهم لإبداء الرأي ، وبعد مقتل عمر رضي الله عنه بدأ الصحابة بالخروج من

المدينة ، وتفرقوا في الأمصار الإسلامية ، وحملوا معهم الأحاديث الشريفة وأحكام الشريعة ، وقاموا بنشر العلم وتبليغ الإسلام لأهل تلك البلاد التي نزلوا فيها أو استوطنوها ، وقصد بعضهم الالتحاق بالثغور لنيل شرف الجهاد في سبيل الله ، ومشاركة الجيوش بالقتال والمعارك .

وهكذا خرج عدد كبير من الصحابة إلى الأقطار والمدن الإسلامية ، واستقر كل نفر في صقع منها ، وكانت بلاد الشام أحد مرابط الجهاد من جهة ، وورد بشأنها أحاديث كثيرة تبين فضلها ، وترغب في المقام بها ، فقصدها فريق من الصحابة واستوطن بعضهم في مدنها ، وتخرج على أيدي الصحابة طبقة التابعين في جميع البلاد^(١) .

قال ابن القيم : « والدين والفقهاء والعلم انتشر في الأمة

(١) انظر مشاهير التابعين بالشام ، ومشاهير تابعي التابعين في كتاب : مشاهير علماء الأمصار ص ١١١ ، ١٧٨ .

عن أصحاب ابن مسعود ، وأصحاب زيد بن ثابت ،
وأصحاب عبد الله بن عمر ، وأصحاب عبد الله بن
عباس .

رابعاً : التيارات السياسية :

حصل اختلاف بين الصحابة بعد مقتل عثمان رضي الله
عنه ، وأدى هذا الاختلاف إلى الصراع والنزاع والقتال بين
المسلمين ، ونشبت عدة معارك بينهم ، كالجمل وصفين
والنهروان ، حتى وصل الأمر إلى اغتيال الخليفة الراشد
علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وانتهى النزاع العلني
عام الجماعة ، ولكن بدأ الصراع الفكري والسياسي
يتحرك وينمو شيئاً فشيئاً ، وظهر على الأفق من جديد ،
واشتد الخلاف بين المسلمين ، وتنازعوا فيما بينهم على
الخلافة ، وظهرت الفرق والمذاهب السياسية ، وصار
لكل فرقة شعارات تنادي بها ، ورجال يحملون لواءها ،
ومجالس للدعوة أو المنافحة عنها ، وانقسم المسلمون
ثلاث طوائف رئيسية ، وبرز لكل طائفة نظرية في

الخلافة ، وهذه الطوائف هي :

١ - الشيعة : الذين يرون أن الخلافة محصورة نصاً في علي رضي الله عنه وأهل بيته حصراً ، ثم وضعوا صفات للأئمة عندهم ، أهمها العصمة ، وصنفوا الصحابة ، بل وصلوا إلى الولاء المفرط لبعضهم ، والإعراض والطعن والتفريط في حق آخرين ، وانقسم الشيعة بعد ذلك عدة فرق ومذاهب وطوائف ، أهمها في العصر الأموي : الزيدية ، نسبة إلى زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب ، والجعفرية ، نسبة إلى جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي بن الحسين ، والكيسانية نسبة لكيسان مولى علي بن أبي طالب الذي قام بالدعوة لمحمد بن علي بن أبي طالب المعروف بمحمد بن الحنفية .

٢ - الخوارج : الذين يتجهون إلى الشورى المطلقة في اختيار الخليفة ، وأنه يتم بالانتخاب الحر من المسلمين ، ولم يشترطوا في الخليفة كونه قرشياً ، وكانوا مع علي رضي الله عنه ثم خرجوا عليه بعد التحكيم ، وقتلوه ، ثم تآمروا على اغتياله ، كما خرجوا على

الأمويين ، وناصبوهم العدا ، وأشهروا عليهم السيف
في معارك كثيرة وحاسمة ، وكان الخوارج أشداء وأقوياء
مع التعصب والتطرف ، وانقسموا عدة فئات كالصفورية
والنجادات والإباضية .

٣ - الجمهور المعتدلون : وهم أكثر المسلمين الذين
التزموا النصوص الشرعية في الحكم ، وأن الخلافة ليست
وصية لأحد ، وأن الخليفة ينتخب من أكفيا قريش ،
وكان الجمهور وسطاً معتدلين ، وقالوا : إن الصحابة
سواء ، واختلافهم اجتهاد وتأويل ، وباركوا خلافة
الراشدين الأربعة ، وأقروا بانتقال الخلافة إلى معاوية
رضي الله عنه وأيدوه ، ثم أعرض كثير منهم عن الأمويين
لأسباب أخرى كما سنرى .

كما ظهرت في العصر الأموي تيارات سياسة أخرى ،
تركت أثراً كبيراً في حياة المسلمين عامة ، وفي العلماء
والفقهاء والمجتهدين خاصة ، من ذلك خلافة عبد الله بن
الزبير في الحجاز التي استمرت عدة سنوات ، وأيدها
معظم الأقطار الإسلامية .

خامساً : التيارات الكلامية :

كان العصر الأموي يعج بالأفكار والآراء والمذاهب والمعتقدات ، ونشأت فيه أكثر الفرق والمذاهب الكلامية التي استمرت عدة قرون ، وظهر بعضها في الشام بالذات ، وتعتمد هذه الفرق على أمور متصلة بالعقيدة والإيمان دون الفقه .

يقول الذهبي عن التابعين في العصر الأموي : « وفي هذا الزمان ظهر بالبصرة عمرو بن عبيد العابد ، وواصل بن عطاء الغزال ، ودعوا الناس إلى الاعتزال والقول بالقدر ، وظهر بخراسان الجهم بن صفوان ، ودعا الناس إلى تعطيل الرب عز وجل وخلق القرآن ، وظهر بخراسان في قبائله مقاتل بن سليمان المفسر ، وبالغ في إثبات الصفات حتى جَسَمَ » .

ثم قال الذهبي : « وقام على هؤلاء علماء التابعين ، وأئمة السلف وحذروا من بدعهم » .

فظهر في هذا العصر معظم الفرق الكلامية ، وأهمها :

١ - المرجئة : وهم أول الفرق الكلامية ، لأن سبب ظهورهم يرجع للتيارات السياسية السابقة ، فاتخذوا مبدأ الحياد أساساً لحياتهم ، واعتزلوا الفتنة السياسية ، وتجنبوا الخلاف بين علي ومعاوية ، ولما ظهر التطرف والمغالاة من الشيعة والخوارج وتكلموا في الصحابة والمتنازعين ، قرر المرجئة إرجاء محاسبة الزعماء المختلفين إلى يوم القيامة ، وحسابهم إلى الله إن شاء عذبهم ، وإن شاء عفا عنهم ، وسالموا جميع الفئات ، ثم كونوا مذهباً اعتقادياً كلامياً يقوم على المبدأ السابق ، ويرد على مبدأ الخوارج في الإيمان والعمل ، وقرروا أن الإيمان ثابت لا يتبدل ، وأنه لا تضره معصية ، ولا تزيده طاعة ، وأن الله له وعد بالغفران ، وهو ثابت ومحقق لا ريب فيه ، وله وعيد بالعذاب ، والله قادر على عدم تنفيذ وعيده ، ويرجون الله بالغفران للمذنبين والعصاة ، وانقسم المرجئة إلى فرق ، منهم من يقول بالقدرية ، ومنهم من يقول بالجبر .

٢ - القدرية : وهم الذين يقولون بالقدر ، وأن

الإنسان له حرية مطلقة بأفعاله ، وينفون القدر من الله تعالى ، وسموا بذلك لحمل الحديث عليهم « القدرية مجوس هذه الأمة » .

وأول من قال بالقدرية ستويه الفارسي في مسجد البصرة سنة ٧٠ هـ ، ثم أخذ عنه ذلك معبد الجهنني الذي نشر آراءه في المدينة ، ثم انتقل بها إلى دمشق ، وكان غيلان ممن أخذ القدرية عن معبد في المدينة ، ثم نشرها في بلاد الشام ، مستغلاً مذهبه السياسي في الإرجاء .

٣ - المعتزلة : وهم أخطر الفرق الكلامية ، وأول من قال بها عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء في البصرة حين اعتزلوا حلقة الحسن البصري ، واتخذوا سارية لهم في المسجد ينشرون بها أقوالهم ، وأولها : المنزلة بين المنزلتين للمنافق ومرتكب الكبيرة ، ثم أكملوا الأصول الخمسة لهم ، وهي التوحيد والعدل والوعد والوعيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأخذوا من القدرية بفكرة خلق القرآن ، ونشروها بين الناس ، وأدت إلى فتن كثيرة في العصر العباسي .

٤ - الجهنية : التي ظهرت بجانب حركة القدرية والمعتزلة ، وأول من قال بها الجعد بن درهم في دمشق زهاء عام ١١٥ هـ ، وقال بفكرة خلق القرآن وأن الإنسان مجبر في الحياة ، وأنه كالريش في مهب الريح ، ولا إرادة له ولا اختيار ، وذهب الجعد إلى خراسان ، ونشر مذهبه بخلق القرآن ونشر معه مذهب نفي الصفات ، ثم خرج مع الحارث بن سريج ضد الأمويين فقتله مسلم بن أحوز عام ١٢٦ هـ ، وكان جهنم بن صفوان قد تبعه على رأيه ، ونسبت إليه الفرقة ، وصار له شأن كبير في دمشق ، وأخذ بقوله مروان بن محمد بن مروان والي الجزيرة لهشام بن عبد الملك ، وسمي بمروان الجعدي ، ثم اعتنق رأيهم يزيد الثالث الذي صار خليفة في دمشق ، وكان له تأثير في شؤون الدولة لنشر مذهبهم ، وحماية أتباعهم .

٥ - ويضاف إلى الفرق السابقة عدة تيارات فكرية وكلامية مختلفة كانت تتحرك في العصر الأموي ، وتحاول نشر أفكارها وأقوالها وآرائها كالمعتزلة والمجسمة وغيرهما .

ولكن جميع هذه الفرق والطوائف كانت أقلية ضئيلة لا تمثل إلا نسبة محدودة في المجتمع ، بينما كانت جماهير المسلمين ، وغالبية العلماء يرون من هذه الآراء والأفكار ، وكان الاعتقاد بواحد منها محلاً للطعن والجرح ، وقام معظم العلماء بالرد على هذه الفرق ، وتفنيد حججها ، وكشف آرائها ، والدعوة إلى الالتزام بالقرآن والسنة ، ولذلك سمي الجمهور بأهل السنة والجماعة .

ولكن الفرق الكلامية السابقة شغلت الناس والمجتمع والدولة رديحاً من الزمن ، وكانت ذات تأثير متفاوت ، كما وصلت بعض الفرق الكلامية إلى الخلفاء والأمراء والقادة والحكام ، فاستغلوا نفوذهم في نشرها والدعوة إليها ، فوقف العلماء في وجههم ، وبينوا للناس العقيدة الصحيحة ، وردوا على الشبه التي تسربت مع هذه الفرق .

كما أن بعض الفرق الكلامية والمذاهب السياسية اتخذت لنفسها منهاجاً في الاجتهاد والفقه والتشريع ،

وصار لها مذاهب فقهية مستقلة ، ترجع في أصولها إلى
العصر الأموي ، كالمذهب الزيدي في الفقه ، والمذهب
الجعفري ، والمذهب الإباضي ، وغيرها .

سادساً : رواية الحديث :

تحرك علم الحديث في هذا العصر تحركاً واسعاً ،
وأخذ مداه في الرواية ، وظهرت الرحلة في طلب
الحديث ، كما برزت للوجود فكرة تدوينه وجمعه ،
وشرع بعض العلماء بذلك ، بينما كانت رواية الحديث
قليلة ومحدودة في العصر الراشدي ، واتجهت أنظار
الخلفاء الراشدين إلى حفظ القرآن الكريم وجمعه ونسخه
ونقله إلى المسلمين والأقطار الإسلامية ، وخشي كبار
الصحابة ، ومنهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله
عنهم ، من التوسع في رواية الحديث فيقل الاهتمام
بالقرآن ، وقد يختلط كلام الله تعالى في القرآن بكلام
الرسول ﷺ في الحديث ، كما حصل عند الأمم السابقة ،
فحرص الخلفاء الراشدون على تلاوة القرآن وتحفيظه

وتفسيره والرجوع إليه ، وتشددوا في الرواية ، للثبوت من الحديث ، وخشية الكذب أو الوضع فيه .

ولما اتسعت رقعة البلاد الإسلامية ، وتفرق الصحابة في الأمصار ، ونزلت بالناس الحوادث والنوازل ، وأرادوا معرفة الحكم الشرعي فيها ، رجعوا إلى الصحابة والتابعين لإفتائهم ، فبدأ هؤلاء بالتحديث والرواية من سنة رسول الله ﷺ ، لأنها أوسع من القرآن الكريم ، وأكثر تعرضاً للأحكام الجزئية ، والوقائع اليومية .

وكان الصحابة في الأصل متفاوتين في حفظهم لأحاديث رسول الله ﷺ ، وكان منهم المكثرين كأبي هريرة وابن عمر وابن عباس وابن عمرو وجابر وعائشة ، واستقر أكثرهم في الحجاز والمدينة ، ومنهم المقلون ، كابن مسعود وعمر وعلي ومعاذ وانتقل أكثرهم إلى العراق ، فكان نصيب البلاد متفاوتاً في الحديث لتفاوت الصحابة في ذلك ، وكانت بعض الأمصار تعرف من الأحاديث ما لا تعرفه الأقطار الأخرى ، فاندفع العلماء إلى الرحلة في طلب الحديث من البلاد الأخرى ، وأدى

ذلك إلى توثيق الروابط العلمية بين البلدان ، وتقليل وجوه الاختلاف ، وانتقال العلم ، والاستفادة مما عند الآخرين .

وشاعت رواية الحديث ، وانصرف فريق كبير من العلماء إلى مجرد رواية الحديث ، وحفظه ونقله ، والتثبت من صحته وسنده ، وسمي هؤلاء بالعلماء أو المحدثين أو رجال الحديث ، كما بدأ يظهر علم الرجال للبحث عن عدالة الرواة ، وبيان أسباب الجرح ، لتمييز الرجال الذين تقبل روايتهم ، مع كشف الضعفاء والمجروحين والوضاعين لرد أحاديثهم .

وأدى الانقسام السياسي بين المسلمين وتفرقهم إلى الخوارج والشيعة والجمهور إلى مزيد من التشدد في رواية الحديث ، فلا يقبل الخوارج مثلاً الأحاديث التي يرويها الشيعة والجمهور ، واشترطت الشيعة أن تكون الرواية عن الأئمة وأهل البيت ، ورفضت كل فرقة الأحاديث التي ترويها الفرقة المخالفة ، ولا سيما إذا كان الحديث يتعلق بنظام الحكم والخلافة وفضائل الصحابة .

واستغل أعداء الإسلام هذه المناسبات ، فظهر في هذا العصر الوضاعون الذين يضعون الحديث كذباً وزوراً وافتراء على رسول الله ﷺ لأسباب مختلفة ، وغايات دنيئة أهمها الحقد على الإسلام والمسلمين ومحاولة تحريف الدين ، ودس الأباطيل في الأحكام الشرعية لتحريم الحلال ، وتحليل الحرام ، وإفساد أمر المسلمين لنشر الزيف والإلحاد بينهم ، كما قصدت بعض الفئات المغالية تأييد مبادئها وأفكارها ومذاهبها وآرائها بالأحاديث الموضوعة والروايات المكذوبة ، كما قصد آخرون التساهل في باب الفضائل والترغيب والترهيب ، أو التقريب إلى الخلفاء والحكام لنيل عطاياهم ، إلى غير ذلك من أسباب العداوة الدينية أو التعصيب المذهبي ، أو المغالاة والتطرف .

وتصدى الجهابذة من الحفاظ والمحدثين لهؤلاء وهؤلاء ، لكشف أعمالهم ، وفضح نواياهم ، وتميز الأحاديث الصحيحة من الأحاديث الموضوعة ، واشتغل العلماء في دراسة الأحاديث ، وتوثيق النصوص دراية

ورواية ، متناً وسنداً ، وفكر العلماء في تدوين السنة الشريفة ، فطلب الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عامله على المدينة أن يكتب له الأحاديث المروية في المدينة ، كما أمر ابن شهاب الزهري وغيره بجمع السنن وتدوين الأحاديث .

سابعاً : علم القراءات :

ونشأ في العصر الأموي علم القراءات الذي يعرف به كيفية النطق الصحيح بالقرآن ، ويعرف به ترجيح بعض الوجوه المحتملة على بعض ، وما يتبع ذلك من توقف استنباط الأحكام الشرعية منه ، وانتشرت تلاوة القرآن وحفظه وترتيبه ، ووضعت قواعد النطق به ، وضبط حروفه وألفاظه ، واهتم الناس بأخذ القرآن مشافهة من الأئمة والقراء ، مع بذل العناية الكاملة بحفظه وتجويده .

وظهر في العصر الأموي القراء السبعة ، وهم :

١ - عبد الله بن عامر بن يزيد ، أبو محمد ، اليحصبي
الدمشقي ، التابعي ، الحافظ الجليل ، المقرئ الثقة

الأمين ، القاضي بدمشق ، ولد سنة ٢١ هـ وتوفي سنة ١١٨ هـ ، وهو إمام أهل الشام بالقراءة ، وانتهت إليه مشيخة الإقراء ، وأخذ القراءة عن أبي الدرداء وعثمان ووائله وغيرهم .

٢ - عبد الله بن كثير ، أبو معبد المكي الدارس ، إمام أهل مكة في القراءة ، ولد بمكة سنة ٤٥ هـ ، ولقي بها عبد الله بن الزبير وأبا أيوب الأنصاري وأنس بن مالك ومجاهد بن جبر وغيرهم ، وتوفي سنة ١٢٠ هـ ، وكان فصيحاً بليغاً عالماً بالعربية ، وكان الإمام المجتمع عليه في القراءة بمكة .

٣ - عاصم بن بهدلة أبي النجود ، أبو بكر الكوفي ، الأسدي مولا هم ، انتهت إليه رئاسة الإقراء بالكوفة ، قال ابن الجزري : « جمع بين الفصاحة والإتقان والتحرير والتجويد وكان أحسن الناس صوتاً بالقرآن » ، توفي سنة ١٢٧ هـ .

٤ - زبان بن العلاء بن عمار ، أبو عمرو التيمي المازني البصري ، قرأ بمكة والمدينة والكوفة والبصرة

على جماعة كثيرة ، وسمع أنس بن مالك والحسن البصري وسعيد بن جبير وعاصم وعبد الله بن كثير وعطاء ، قال ابن الجزري : « وكان أعلم الناس بالقرآن والعربية مع الصدق والثقة والزهد » ، ولد بمكة ونشأ بالبصرة ، ومات بالكوفة سنة ١٥٤ هـ .

٥ - حمزة بن حبيب ، أبو عمارة الكوفي ، التيمي مولا هم ، الزيات ، ولد سنة ثمانين وأدرك الصحابة بالسن ، وأخذ القراءة عرضاً عن سليمان الأعمش وأبي إسحاق السبيعي وجعفر الصادق وغيرهم ، وكان إماماً حجة ثقة ثبتاً قيماً بكتاب الله بصيراً بالفرائض عارفاً بالعربية ، حافظاً للحديث ، عابداً خاشعاً زاهداً ورعاً ، توفي سنة ١٥٦ هـ .

٦ - نافع بن عبد الرحمن ، أبو رويم ، الليثي مولا هم ، إمام دار الهجرة في القراءة التي أخذها عن سبعين من التابعين ، وأقرأ الناس بالمدينة دهرأ طويلاً ، وروى عنه خمسون ومئتان من الأئمة ، وأخذ عنه الإمام مالك ، وصلى في مسجد النبي ﷺ ستين سنة ، وتوفي سنة ١٦٩ هـ .

٧- علي بن حمزة ، أبو الحسن الأسدي مولا هم ،
النحوي المعروف بالكسائي ، انتهت إليه رئاسة الإقراء
بالكوفة بعد حمزة الزيات ، قال الأنباري : « اجتمعت
بالكسائي أمور ؛ كان أعلم الناس بالنحو ، وأوحدهم
بالغريب ، وكان أوحد الناس في القرآن » ، ومات سنة
١٨٩ هـ .

واشتهر هؤلاء القراء السبعة بينما كانت القراءة تشيع
بين الآلاف والملايين ، وتؤخذ القراءة عرضاً وشفاهاً من
جيل إلى جيل إلى الصحابة والرسول ﷺ ، فحفظوا القرآن
في الصدور وفي السطور ، وجمعوه في القلوب وفي
الكتب .

ثامناً : الخيرية في العصر الأموي :

إن العصر الأموي ضم في جنباته الصحابة والتابعين
وتابعي التابعين ، ويعدّ في الجملة من العصور المشهود
لها بالخيرية في الحديث الشريف الذي رواه البخاري
ومسلم وأصحاب السنن وأحمد عن عمران بن حصين

وأبي هريرة وابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : « خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة ، قال : ثم يتخلف من بعدهم خلف تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته » .

وتتجلى هذه الخيرية بعدة نواح ، أهمها انتشار الإسلام في أنحاء الأرض ، والتقيد بتعاليمه ، والالتزام بشريعته ، والاحتكام إليه ، والقيام بشعائره ، والسير على منهاج رب العالمين في إصلاح الدين والدنيا ، وكان الدين لا يزال غصاً طرياً في النفوس ، مع السعي لمرضاة الله تعالى ، ولو سخط الناس جميعاً .

وأخيراً فقد زخر العصر الأموي بمختلف العلوم والفنون ، فمن ذلك التقدم العمراني والنهضة الثقافية ، وانتشار العلم ، وازدهار الحضارة والمدنية ، والتوسع على الناس ، وركي العلوم من كيمياء وفلك وطب وصناعة السلاح .

وكان للفقهاء دور بارز ، ومكانة مرموقة ، وأهمية عظيمة ، ولذلك أفردناه في المبحث القادم .

المبحث الثاني

ملامح الاجتهاد الفقهي

في العصر الأموي

كانت الحركة الفقهية في العصر الأموي ذات نشاط كبير ، وازدهار عريض ، وكان الفقهاء في حركة دائمة ، وأثمرت جهودهم ثماراً يانعة ، ويظهر ذلك في النقاط التالية :

الأولى : الحاجة إلى الاجتهاد في هذا العصر :

لقد نشط العلماء والأئمة بالاجتهاد الفقهي في هذا العصر ، وذلك أن صغار الصحابة أولاً ، والتابعين ثانياً ، وتابعي التابعين ثالثاً : تلقوا النصوص والأحكام التي

جاءت صريحة في القرآن والسنة والإجماع واجتهاد كبار الصحابة عن المسائل التي وقعت في زمانهم ، وفي العصر الأموي حصلت عدة عوامل جديدة تدعو للاجتهاد ، أهمها :

١ - انتشار الإسلام في أرجاء المعمورة ، وتوسع الفتوحات الإسلامية ، ودخول الناس في دين الله أفواجا ، وكثرة عدد المسلمين في مختلف الأمصار والأقطار والقارات ، كما ذكرنا سابقاً .

٢ - واجه المسلمون في البلاد الجديدة أحوالاً جديدة ، وحوادث متعددة ، وقضايا متطورة ، وأعرافاً متنوعة ، ومشكلات معقدة ، وأنظمة كثيرة ، وفرضت كل هذه الأمور على العلماء والمجتهدين أن يبينوا حكم الله تعالى في كل ذلك بما يتفق مع النصوص الشرعية ، ومقاصد الشريعة ، وطبيعة الدين السماوي الجديد .

٣ - كان صغار الصحابة والتابعون وتابعوهم أقل معرفة بأقضية رسول الله ﷺ ، لأن السنة النبوية لم يتم تدوينها في هذا العصر ، وكانت الأحاديث في كل قطر

محصورة ، وكانت اجتهادات السلف مقصورة على
اجتهاد الصحابة الذين وفدوا إلى الأقطار ، ونشروا
علمهم فيها .

٤ - انتشر علماء التابعين في مختلف الأمصار بعد
الفتوحات الإسلامية ، كما حصل للصحابة ، ولم يتسنَ
للتابعين الرجوع دائماً وباستمرار إلى الصحابة الأحياء
ليسألوهم عما سمعوه من رسول الله ﷺ ، أو عن آرائهم
في القضايا والنوازل الجديدة .

هذه الأسباب ، وكثير غيرها ، دفعت صغار الصحابة
والتابعين في العصر الأموي عامة ، وفي الشام مركز الخلافة
الإسلامية إلى الاجتهاد ، وحملتهم على إعمال الرأي لاستنباط
التشريعات الإسلامية الجديدة ، واللجوء إلى الاجتهاد
لاستخلاص الأحكام الشرعية على ضوء كتاب الله تعالى وسنة
رسوله ، وإجماع الصحابة ، وبما يتفق مع مقاصد الشريعة ،
لكي يلائم المجتهدون بين الدين والأحداث الجديدة ، ولكي
يسدوا باب القطيعة بين الدين والحياة .

وكان الاجتهاد في هذا العصر يعمل على محورين

أساسيين ، الأول : الاجتهاد في فهم النصوص الشرعية وتطبيقها على الواقع والمسائل ، والثاني : الاجتهاد باستنباط الحكم الشرعي وإعمال الرأي لمعرفة الحكم للمسائل التي لم يرد فيها نص أو إجماع أو قول صحابي ، واعتمدوا في ذلك على المصادر التبعية كما سنشير فيما بعد .

وأصبح الاجتهاد الفقهي في هذا العصر أكثر صعوبة من ذي قبل لهذه الأسباب السابقة ، كما أن تفرق الصحابة في الأمصار ، وانتقال الأحاديث معهم ، وانتشار الرواية في الحديث في مختلف البلدان ، وظهور الوضاعين ، فرض على الفقهاء أن يقوموا بدراسة الحديث دراية ورواية ، متناً وسنداً ، للتأكد من صحته وسلامته ، قبل الشروع في الاعتماد عليه في الاجتهاد والاستنباط والاحتجاج ، وصارت مهمة الفقيه عسيرة وشاقة .

الثانية : انعزال العلماء والفقهاء عن الحكام :

كان للخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما أثر كبير في العلماء والفقهاء ، وأدى مبدئياً إلى انقسامهم

إلى مؤيد ومعارض لكل منهما ، واعتزل فريق الخلاف والخوض في الفتنة ، وانتهى الأمر إلى ظهور الخلافة الأموية ، وتوحيد السلطة العليا من جديد ، ولكن سيرة الأمويين لم تكن على منهج الخلفاء الراشدين في عدة جوانب ، منها انصراف الخلفاء الأمويين إلى سياسة الدنيا أكثر من سياسة الدين ، وابتعادهم عن سيرة السلف الصالح ، وحرصهم على ولاية العهد ، وحصر الخلافة فيهم ، وانتقالها بالوراثة مما يخالف النصوص الشرعية وما كان عليه الأمر في العهد الراشدي ، فحصلت جفوة كبيرة بين العلماء والحكام ، وأعرض كثير من العلماء والفقهاء عن الأمويين وشؤون الحكم والخلافة ، وقام فريق كبير من العلماء بالتصدي للحكام والخلفاء ، ونقدوا تصرفاتهم ، ورفضوا أحياناً المبايعة ، ونتج عن هذه الحالة أربعة أمور أساسية :

١ - ذهب الحكام إلى ملاحقة العلماء ومتابعة أقوالهم وفتاويهم واجتهاداتهم ، ووصل الأمر إلى إلحاق الأذى والسوء والإهانة والاضطهاد بالعلماء ، كسعيد بن

المسيب وغيره ، وساء الأمر أكثر فأدى إلى قتل بعض كبار العلماء كسعيد بن جبير وغيره ، وانقطع حبل المودة والثقة بين الطرفين .

٢ - اتجه العلماء إلى العلم والفقه والاجتهاد ، واعتزلوا الحياة العامة حتى لا يشاركوا الحكام في آرائهم السياسية ، وينفضوا أيديهم من المخالفات الشرعية والانحرافات القائمة ، ثم التزموا الطريق العلمي في الفقه والاجتهاد ، أو الحديث والرواية ، أو القراءة وتعليم القرآن .

٣ - تجنب الفقهاء والعلماء إبداء الرأي في الأحكام السلطانية التي تتصل بالخلافة والدولة ، وضعف الاجتهاد في هذا الجانب بينما توسع في بقية الجوانب وفروع الفقه والأحكام الشرعية .

٤ - حاول كثير من العلماء الابتعاد عن مركز السلطة والحكم في هذا العصر ، وهي بلاد الشام ، واتجه معظمهم للإقامة في المدينة المنورة في الحجاز ، وإلى الكوفة في العراق .

الثالثة : استقلال الفقه :

كانت الظروف السابقة في انعزال العلماء والفقهاء عن
الحكام ، وتوفر الحاجة إلى الاجتهاد في هذا العصر ،
وشيوع رواية الحديث والبدء في تدوينه ، وغير ذلك من
الأسباب ، باعثاً على تميز الفقه من غيره من العلوم ،
وصار علم الفقه مستقلاً ، وأصبح المراد منه ملكة فهم
الأحكام الشرعية من نصوص القرآن والسنة ، وسمي
القائمون على ذلك بالفقهاء ، بينما أصبح المراد من العلم
مجرد معرفة النصوص وحفظها ، فظهر القراء لتلاوة
القرآن الكريم وحفظه وقراءاته ، وظهر المحدثون لمجرد
رواية الحديث وحفظه ومعرفة سنده ، وتمييزه من
الأحاديث الموضوعة والمكذوبة ، كما تميز الفقهاء
بالاجتهاد واستنباط الأحكام وفهم النصوص وتحديد
المراد منها ، وتعيين المعنى المقصود ، والبحث عن
العلل والتعارض والترجيح والنسخ ، وحصر مصادر
التشريع المقبولة شرعاً .

وهكذا نرى أن العصر الأموي يمثل الطور التأسيسي للفقهاء الإسلامي بعد عهد النبوة والخلافة الراشدة ، فاشتغل الفقهاء بوضع الحجر الأساسي للفقهاء ، وبيان الإطار العام له ، وبيان المنهج العلمي للاجتihad الذي اعتمد عليه الفقهاء في القرن الهجري الثاني ، واعتمد عليه الأئمة المجتهدون ، وأشادوا المذاهب الفقهية ، وتم فيما بعد طور النضج والكمال للفقهاء .

الرابعة : عدم تدوين الفقهاء :

لم يشرع الناس في هذا العصر بتدوين الفقهاء ، ولم يجمع العلماء آراءهم واجتهاداتهم في مصنفات خاصة ، وإنما بقيت مبثوثة في الصدور والكتب العامة ، وتنقل آراء الفقهاء واجتهاداتهم شفهاً إلى التلاميذ وطلاب العلم .

يقول أبو طالب المكي : « وهذه المصنفات من الكتب حادثة بعد سنة عشرين ومئة من التاريخ ، وبعد وفاة كل الصحابة وعِلَّةِ التابعين ، يقال : أن أول كتاب صنف في الإسلام كتاب ابن جريج في الآثار ، وحروف

من التفاسير عن مجاهد وعطاء وأصحاب ابن عباس بمكة ، ثم كتاب معمر بن راشد الصنعاني باليمن ، جمع فيه سنناً منشورة مبنية ، ثم كتب الموطأ بالمدينة لمالك بن أنس في الفقه ، ثم جمع ابن عيينة كتاب الجوامع في السنة والأبواب وكتاب التفسير في أحرف من علم القرآن ، وجامع سفيان الثوري الكبير في الفقه والأحاديث .

وبين الذهبي رحمه الله أن التدوين للفقه وغيره إنما بدأ في العصر العباسي فيقول : « وشرع الكبار في تدوين السنة وتأليف الفروع ، وتصنيف العربية ، ثم كثر ذلك في أيام الرشيد ، وكثرت التصانيف ، وألفوا في اللغات ، وأخذ حفظ العلماء ينقص ، ودوّنت الكتب ، واتكلوا عليها ، وإنما كان قبل ذلك علم الصحابة والتابعين في الصدور ، فهي كانت خزائن العلم لهم رضي الله عنهم » .

ولم يخلف لنا هذا العصر تراثاً فقهياً مدوناً إلا كتاباً واحداً ، وهو « المجموع » المنسوب للإمام زيد بن علي ، المتوفى سنة ١٢٢ هـ ، وينسب الفقه الزيدي

إليه ، وللعلماء كلام طويلة في صحة نسبة هذا الكتاب
لزيد ، لأن راويه الوحيد هو الواسطي ، وهم متهم
بالكذب ، واسمه : عمرو بن خالد ، أبو خالد الواسطي .

الخامسة : المناهج الاجتهادية :

ظهر في هذا العصر المناهج الاجتهادية للأئمة
والفقهاء ، وبيّن الفقهاء الطريقة الاجتهادية التي يسيرون
عليها ، وتميزت بعض الطرق من الأخرى ، وذلك أن
كبار الصحابة وفقهاءهم كعمر وابن مسعود وعلي وزيد
وابن عباس قاموا بالاجتهاد في عصرهم ، وظهرت لكل
منهم شخصية مستقلة في الحياة ، ومنهج واضح في
الاجتهاد بما يقرب أن يكون مدرسة متميزة في ذلك ،
وكان مسلك عمر رضي الله عنه يتجه إلى روح التشريع
ومقاصد الشريعة وتحقيق مصالح المسلمين ، بينما اتجه
زيد مثلاً إلى الوقوف عند النصوص ، وعدم تجاوزها إلى
ما وراءها ، وتلقى صغار الصحابة والتابعون هذه المناهج
عن كبار الصحابة ، وتأثروا بهم ، ونقلوها معهم إلى

الأقطار التي حلوا بها ، كما سنرى في المدارس الفقهية والمذاهب الاجتهادية .

ولكن ظهور هؤلاء الفقهاء مع مناهجهم الاجتهادية لم يصل إلى وجود المذاهب الفقهية المستقلة عن غيرها ، ولم تتكون المذاهب الفقهية بشكلها المعروف اليوم ، ولم يظهر الالتزام بقول معين ، ولا الفتيا بمذهب واحد ، وكان الناس يسألون عن الحكم الشرعي للأخذ به ، والالتزام فيه ، والتقيد بحدوده ، دون الالتزام بشخص معين أو صحابي خاص ، وكان السائل أو المستفتي يسأل من يسهل عليه سؤاله ، أو بحسب ظروفه ، وقد ينتقل من عالم إلى آخر ، يقول أبو طالب المكي : « إن الكتب والمجموعات محدثة ، والقول بمقالات الناس ، والفتيا بمذهب الواحد من الناس ، واتخاذ قوله ، والحكاية له من كل شيء ، والتفقه على مذهبه لم يكن الناس على ذلك في القرنين الأول والثاني » .

ومع ذلك فقد ظهر في هذا العصر أئمة وأعلام اشتهروا بين الناس في الفتوى والاجتهاد والعلم ، ورجع

الناس إليهم بكثرة ، ونقلت آراؤهم واجتهاداتهم ،
وشاعت بين الناس ، وصارت أشبه بالمذاهب ، وأصبح
هؤلاء الأئمة منارة في العلم ، وملجأ للفتوى ، ومثلاً
للاقتداء ، كالحسن البصري وسفيان الثوري والنخعي
(٩٦-٤٠ هـ) والأوزاعي وغيرهم ، ثم انقرضت هذه
المذاهب ، واندرست بعد مدة ، ودخلت آراؤها في
المذاهب الفقهية المعروفة حتى اليوم .

السادسة : المدارس الفقهية :

نتج عن ظهور المناهج الاجتهادية المختلفة بين
الصحابة ، مع تفرقهم في البلدان ، وتأثر التابعين بمناهج
الصحابة في البحث واستنباط الأحكام ، وما ورثه الناس
بعدهم من العلم والآراء والفتاوى والاجتهاد ، نتج عن
ذلك ظهور نزعتين في الفقه الإسلامي بين جماهير
العلماء المعتدلين وأهل السنة والجماعة ، وانقسموا
فريقين ، وعمل كل فريق على بيان المصادر التشريعية
الصحيحة التي يأخذ منها الأحكام ويرجع إليها في

الاستنباط ، وأدى هذا الانقسام إلى وجود مدرستين :

الأولى : مدرسة الحديث ، ومقرها الحجاز وخاصة في المدينة ثم في مكة ، وكان الحجاز مأوى الفقهاء ، ومجمع العلماء ، ومهد الشريعة ، ومهبط الوحي ، ومنبع السنة ، ودار الحديث ، وحاضرة النبوة والخلافة الراشدة ، كما قصدتها العلماء ولجؤوا إليها في العصر الأموي ، فأضحت جامعة علمية ، ومدرسة للفقهاء والاجتهاد ، وترجع في أصولها إلى زيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعائشة أم المؤمنين ، وتعتمد هذه المدرسة على النصوص من القرآن والسنة وآثار الصحابة وأقوالهم ، وشاع عندهم رواية الحديث ، ووقف هؤلاء عند النصوص والآثار ، فلا يحدون عنها ، ولا يلجؤون إلى الرأي إلا عند الضرورة القصوى ، وساعدهم على ذلك توفر أقوال الصحابة ، وكثرة الأحاديث ، وقلة الحوادث الجديدة ، وندرة الوضع في الحجاز ، مع ميلهم للتورع والاحتياط في الفتوى والاجتهاد ، والوقوف عند القرآن والسنة

والاجماع وآثار الصحابة ، وبرز منهم أئمة أعلام ،
وفقهاء لامعون ، حتى شاع اسم الفقهاء السبعة ، أو فقهاء
المدينة السبعة ، وهم :

١ - سعيد بن المسيب القرشي المخزومي المدني ، سيد
التابعين ، ولد لسنتين من خلافة عمر ، وتوفي سنة
٩٤ هـ .

٢ - عروة بن الزبير بن العوام ، ولد في خلافة عثمان ،
ومات سنة ٩٤ هـ .

٣ - القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، المتوفى سنة
١٠٦ هـ .

٤ - أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، ولد
في خلافة عمر ، ومات سنة ٩٤ هـ .

٥ - عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، المتوفى
سنة ٩٨ هـ .

٦ - سليمان بن يسار ، المتوفى سنة ١٠٧ هـ .

٧ - خارجة بن زيد بن ثابت ، مات سنة ١٠٠ هـ .

ويضاف إليهم عدد كبير من كبار فقهاء المدينة ومكة والحجاز ، منهم قبيصة بن ذؤيب وعبد الملك بن مروان اللذان انتقلا إلى الشام ، ومنهم أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (٩٤ هـ) وأبان بن عثمان بن عفان ، وسالم بن عبد الله (١٠٠ هـ) ، ونافع مولى ابن عمر (١١٧ هـ) .

الثانية : مدرسة الرأي ، ومقرها العراق في الكوفة والبصرة ، وكانت الكوفة مقر الخلافة في زمن علي رضي الله عنه ، واتجه إليها عدد كبير من الصحابة في أثناء خلافته ، ونشطت فيها الحركة العلمية عامة ، والاجتهاد الفقهي خاصة ، وكان ابن مسعود رضي الله عنه قد سبق إليها منذ خلافة عمر بن الخطاب ، ونشر فيها علمه وفقهه ، وكان يعتمد في اجتهاده على منهج عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كما ظهر تأثير عليّ كرم الله وجهه ورضي عنه في الفقه والاجتهاد في الكوفة وما حولها ، فصار لها طابع اجتهادي خاص ، يعتمد على الرأي والاجتهاد والاستنباط وأعمال العقل والفكر ،

وينشط في البحث والنظر ، ويمهر في القياس ، وكان
الباعث لهذا المنهج قلة الأحاديث التي وصلت إلى
العراق ، والتشدد في الرواية للثبوت من حديث
رسول الله ﷺ ، وشيوع الوضع وانتشاره ، والحاجة
الماسة إلى معرفة الأحكام الشرعية للحوادث والنوازل
والوقائع الجديدة ، ومواجهة الأحوال الاجتماعية
والاقتصادية والسياسية الموجودة في العراق ، وظهر في
العراق أئمة وعلماء وفقهاء ، وأشهرهم ستة من أصحاب
عبد الله بن مسعود ، وهم :

١ - علقمة بن قيس النخعي ، المتوفى سنة ٦٢ هـ ،
وكان أشبه الناس هدياً وسمتاً بعبد الله بن مسعود .

٢ - الأسود بن يزيد النخعي ، المتوفى سنة ٧٥ هـ وكان
يأخذ عن عمر رضي الله عنه .

٣ - مسروق بن الأجدع الهمداني ، المتوفى سنة
٦٣ هـ ، وكان أعلم بالفتوى من شريح .

٤ - عبيدة بن عمرو السلماني الذي أسلم قبل وفاة
النبي ﷺ بستين ولم يره ، ومات سنة ٧٢ هـ .

٥ - شريح بن الحارث القاضي ، مات سنة ٨٢ هـ ،
الذي استقضاه عمر ، وبقي في القضاء ٧٥ سنة .

٦ - الحارث بن عبد الله الهمداني ، أبو زهير الكوفي ،
الأعور ، أخذ عن علي ، وأحبه كثيراً (٦٥ هـ) .

ويضاف إلى هؤلاء الستة عدد كبير من كبار التابعين
والفقهاء الأعلام مثل إبراهيم النخعي إمام الكوفة
وفقيهاها ، الذي جمع الفقه ، وحمل رايته ، وقام على
منهجه وآرائه مذهب الإمام أبي حنيفة فيما بعد ، ومات
سنة ٩٥ هـ ، ومثل عامر بن شراحيل الشعبي (١١٠ هـ)
وقيس بن أبي حازم الكوفي (٨٤ هـ) وسعيد بن جبير
الكوفي الذي قتله الحجاج سنة ٩٥ هـ ، ومحمد بن
سيرين ١١٠ هـ ، وغيرهم .

وحصل نقاش علمي شديد بين مدرسة الحديث ومدرسة
الرأي ، وعقدت بينهم المناظرات ، واشتد الجدل على قدم
وساق ، وطعن كل منهم أحياناً بالآخر ، وعاب طريقته .
وتشكك فيما وصل إليه ، وتم اللقاء والوفاق بين المدرستين
على يدي الإمام الشافعي في العصر العباسي .

ولم يقتصر هذا العصر على وجود الفقهاء في الحجاز
والعراق ، بل ظهر عدد منهم في الشام مما سنفرده
 بالذكر ، كما ظهر أعلام وفقهاء في مصر مثل يزيد بن أبي
حبيب والليث بن سعد ، وفي اليمن مثل طاووس ،
وأرسل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بعثة الفقهاء
العشرة إلى شمال إفريقيا لنشر العلم ، وبث الدعوة
الإسلامية ، وبيان الحلال والحرام ، وأقاموا صرح العلم
والفقه في القيروان ، كما أقاموا فيها العدل باستلام
القضاء والحكم بما أنزل الله بين الناس .

* * *

المبحث الثالث

خصائص الاجتهاد الفقهي

في العصر الأموي

رأينا أن الفقه في هذا العصر استقل عن غيره ، وأنه يمثل الدور التأسيسي للفقه الإسلامي ، وأنه كان تمهيداً أو توطئة لنشوء المذاهب الفقهية التي ظهرت وبرزت في العصر العباسي ، وبقي أكثرها معروفاً حتى اليوم .

وقد تميز الفقه والاجتهاد الفقهي في هذا العصر بعدة خصائص ، أهمها :

الأولى : الفقه الافتراضي :

كان الفقه في العهد النبوي وعصر الخلفاء الراشدين

فقهاً واقعياً ، أي يبين الحكم الشرعي للأمر التي تقع ،
والخلاف الذي يحدث بين الناس ، والمسائل التي تثور
بينهم ، وكان السؤال عما لم يقع مكروهاً في زمن الرحي
خشية أن يحرم الشيء على المسلمين بسبب السؤال ،
فقال تعالى : ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ
تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنْزَلُ الْقُرْآنُ أَنْ بُدِّ لَكُمْ ﴾ [المائدة : ١٠١] ، وسار
الصحابة على هذا المنهاج في الفتوى وبيان الأحكام
للمسائل الواقعة ، وكانوا يتجنبون البحث والجواب عن
المسائل الافتراضية ، والأمر المتوقع ، وكانوا
يستفسرون من السائل والمستفتي عن المسألة هل وقعت ؟
فإن قال : لا : اعتذروا عن الجواب ، وقالوا : دعوها
حتى تكون .

وبقي الأمر على هذا المنوال في العصر الأموي عند
أهل الحديث ، وفي مدرسة الحديث ومن تبع نهجهم ،
فكان فقههم واقعياً .

أما في العراق ومدرسة الرأي فقد توسع الفقهاء
بالاجتهاد والبحث وأعمال الرأي ، وكانوا يفترضون

وقوع الحوادث - قبل وقوعها - ويجتهدون في بيان الأحكام الفقهية لها ، فبدأ الفقه الفرضي أو الافتراضي يظهر إلى الوجود ، ويقولون رأيت لو كان كذا ، لكان الحكم كذا ، وخرج الفقه عن الواقعية ، واتجه نحو الفرضيات ، ثم زاد ونما وتوسع فيما بعد عند ظهور الأئمة وتكوين المذاهب .

وساعد على ظهور الفقه الفرضي ونمائه انعزال العلماء عن الحكام ، واستقلال علم الفقه ، وتفرغ الفقهاء إلى الاجتهاد والاستنباط ، وظهور النزعات الفقهية بين الحجاز والعراق ، ونشوء التيارات الفكرية والسياسية والكلامية المختلفة .

الثانية : مصادر التشريع الأصلية :

بقيت مصادر التشريع الأصلية في العصر الأموي كما كانت في العصر الراشدي وعند كبار الصحابة ، فكانوا يرجعون إلى القرآن فالسنة فالإجماع فالقياس ، مع اختلاف بسيط في ذلك .

أما القرآن الكريم فكان مكتوباً ومحفوظاً ومدوناً ،
ونسخ منه زمن عثمان سبع نسخ ، وأرسلت إلى المدن
الإسلامية الكبرى وعواصم الأقطار ، وكان العلماء
والفقهاء وعامة الناس يحفظونه في صدورهم ، فإن حصل
اختلاف في شيء منه رجعوا إلى المصحف الإمام .

أما السنة فكانت المصدر الثاني باتفاق المسلمين ،
ولكن طراً عليها عدة أمور ، منها تفرق الصحابة في
الأمصار ، فحمل كل منهم ما يحفظه من الأحاديث ،
فتفرقت السنة مع تفرق الصحابة ، ولم تكن مدونة ،
فنقلت أحاديث إلى بلد لم تنقل إلى غيره وبالعكس ،
وكانت الأحاديث متوفرة بكثرة في الحجاز ، بينما كانت
قليلة ونادرة في العراق ، وشاع الكذب في الأحاديث في
العراق أكثر من الحجاز فاحتاط العلماء والفقهاء
والمحدثون من الرواية ، وتشددوا في السماع ، واضطر
الفقهاء إلى التأكد من صحة الحديث قبل الاحتجاج به
والاعتماد عليه والاستنباط منه .

وأما الإجماع ، وهو اتفاق مجتهدي عصر من أمة

محمد ﷺ على حكم شرعي ، فكان ميسراً في العصر الراشدي حتى مقتل عثمان رضي الله عنه ، ثم تفرق الصحابة في الأمصار ، وأصبح من المتعذر اجتماعهم للمشاورة ، وصار الإجماع نادراً إلا في بعض الحالات .

وأما القياس فقد خف الاعتماد عليه في الحجاز والشام ومصر وعند أهل الحديث ومدرسة الحديث التي تقف عند النصوص ، خلافاً لأهل العراق والرأي فقد نشط القياس عندهم ، وتوسع الناس فيه ، وبحثوا في العلل الشرعية ومقاصد الشريعة وقاسوا ما لم يكن على ما كان ، وساووا الفروع بالأصول في الأحكام عند توفر العلة المشتركة .

الثالثة : مصادر التشريع التبعية الجديدة :

ظهر في العصر الأموي مصادر جديدة للفقهاء الإسلامي تقوم على الاجتهاد ، وهو بذل الجهد في إدراك حكم شرعي من أدلته التفصيلية ، واعتمد الفقهاء في هذا العصر على المصادر التالية :

١ - قول الصحابي : وذلك أن الصحابة لازموا رسول الله ، واطلعوا على مقاصد الشريعة ، ورأوا أسباب نزول الأحكام الشرعية ، وشاهدوا التطبيق الصحيح للإسلام وأحكام القرآن الذي تجسد في سيرة الرسول ﷺ ، وتمتعوا بأنوار المصطفى ﷺ وتلقوا منه الحكمة والتوجه ، وتربوا في مدرسة النبوة ، فتكوّن عند أكثرهم ثروة علمية ومملكة فقهية ، وتصدوا بعد وفاة الرسول ﷺ للتعليم والتدريس والإفتاء والقضاء والحكم والاجتهاد فيما يسوغ الاجتهاد فيه ، ووصلوا إلى آراء اجتهادية نقلها عنهم صغار الصحابة والتابعون ، وخاصة تلامذة الصحابة ، وتمسك العلماء في كل قطر بما سمعوه ونقلوه من اجتهاد الصحابة الذين تلقوا على أيديهم العلم والفقه ، والتزم التابعون بهذه الآراء والأقوال الاجتهادية من الصحابة ، واحتلت أقوال الصحابة مرتبة سامية بين مصادر الاجتهاد ، وكان التابعون يرجعون إلى القرآن والسنة والإجماع ، فإن لم يجدوا فيها حكماً بحثوا عن آثار الصحابة وأقوالهم واجتهاداتهم وأخذوا بها ، وأفتوا

بما جاء فيها ، وتخرجوا من الخروج عنها ، ولكن الصحابة اختلفوا في الاجتهاد ، فأخذ التابعون بقول بعض الصحابة دون بعض ، لكن اتفق الجميع بالجملة على الأخذ بقول الصحابة .

٢ - الاستحسان ، وهو العدول عن القياس الجلي إلى قياس خفي أو عن حكم كلي إلى حكم استثنائي لدليل انقذح في عقل المجتهد رجح هذا العدول ، وهذا المصدر بقي خافئاً في الحجاز ، ولكنه أخذ مكانه في العراق ، ولم يتبلور بشكل كامل وصحيح إلا في العصر العباسي ومع ظهور مذهب الإمام أبي حنيفة ، ولكن قد عمل بالاستحسان النخعي وغيره من فقهاء الكوفة .

٣ - الاستصلاح ، أو المصلحة المرسلة ، وهي المصلحة التي لم ينص الشارع على حكم لتحقيقها ، ولم يدل دليل شرعي على اعتبارها أو إلغائها ، وقد بدأ الاعتماد على المصلحة المرسلة منذ زمن عمر رضي الله عنه ، فأخذ بها عند اتخاذ السجون وتدوين الدواوين للجند وغيرها من الأحكام الكثيرة ، وسار على هذا

المنهج الخلفاء والحكام ، ورجع إليها الفقهاء والعلماء بما يتفق مع مقاصد الشريعة ، ويحقق مصالح الناس ، وقال بالاستصلاح أهل العراق وأهل الحجاز ، حتى اشتهر بها الإمام مالك فيما بعد في المدينة المنورة .

٤ - العرف ، وهو العادة التي تستقر في النفوس ، وتلقاها الطباع السليمة بالقبول في الأقوال والأفعال ، بما لا يتعارض مع النصوص الشرعية ، وظهر اعتماد الفقهاء على العرف بشكل بارز في مختلف الأقطار الإسلامية ، وراعى الفقهاء والمجتهدون أعراف الناس في البلاد التي يسكنونها ويقيمون فيها ، وكان عرف أهل المدينة مصدراً للأحكام الشرعية ، كما اختلفت الاجتهادات الفقهية بسبب اختلاف العرف بين الأمكنة والأزمنة .

٥ - سد الذرائع ، والذرائع هي الوسائل التي ظاهرها مباح ، ولكن يتوصل بها إلى محرم ، وقرر الفقهاء أن كل ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام ، وذلك حسماً لمادة الفساد ، وسداً لطريق الحرام ، ودفعاً لسبل المنكرات ، ومنعاً للحيل .

ولكن هذه المصادر التبعية الجديدة لم تتحدد معانيها ، ولم يتقرر الاعتماد عليها بشكل علمي ، ومنهج واضح إلا بعد ظهور علم أصول الفقه ، وقيام المذاهب الفقهية في العصر العباسي .

* * *

المبحث الرابع

أعلام الفقه والاجتهاد الفقهي بالشام

لم يكن الفتح الإسلامي حرباً أو استعماراً ، وإنما كان دعوة سماوية حملها الفاتحون إلى أنحاء العالم ، ولم يحمل الجيش الإسلامي قادة حرب ، وجنود قتال فحسب ، بل ضم في صفوفه كبار الصحابة والعلماء والفقهاء والقراء والأئمة وذوي الفكر النير والعقل المتفتح والعلم الواسع ، وكان فيه الشعراء والأدباء والأشراف والنساء ، وكان الصحابة يستأذنون الخلفاء في الالتحاق بالجهاد والإقامة في ثغور الدولة الإسلامية ، والتفرغ لنشر الدعوة ، واستمر هذا الأمر فيما بعد ، وكان الفقهاء والعلماء والأئمة على رأس الجيوش الإسلامية ، ومتى فتح الله عليهم بلداً أو قطراً أو مدينة عكفوا على تعليم

الناس ، وتبليغهم الإسلام ، بل كان الخلفاء والقادة في العصور الأولى من كبار العلماء والفقهاء ، كالخلفاء الراشدين ومعاوية وعبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز وكان الخلفاء يوفدون العلماء إلى الأمصار كما يعينون الولاة والقضاة والعمال .

ولم يقف الفقهاء والعلماء في البلاد التي دخلوها موقفاً سلبياً ، وهم الدعاة للدين الجديد ، بل عملوا على استلهم روح التشريع ، ومقاصد الشريعة ، لنشر الإسلام وعرضه ، وعولوا على الاجتهاد والذهن الوقاد لبيان حقيقة الدين ، وأنه دين الفطرة ، وأن أحكامه ميسرة ، وأن شريعته سمحاء .

وقبل بيان أعلام الفقه والاجتهاد بالشام في العصر الأموي ، نقدم الأمور التالية :

١ - الصحابة بالشام :

رغب صحابة رسول الله ﷺ بالجهاد ، وتوجه فريق كبير منهم إلى الشام لفتحها ، وكان فيهم سادات العرب

وأشراف قریش ، نذكر بعضهم تعداداً فمنهم :

خالد بن الوليد ، أبو عبيدة بن الجراح ، خالد بن سعيد ، هشام بن العاص ، يزيد بن أبي سفيان ، معاوية بن أبي سفيان ، أبو سفيان بن حرب ، حبيب بن مسلمة ، عياض بن غنم ، عمرو بن العاص ، عكرمة بن أبي جهل ، سهيل بن عمرو ، أبان بن سعيد ، وهؤلاء من أنجاد قریش وساداتها ، وكان معهم من غير قریش : ذو الكلاع الحميري وشرحبيل بن حسنة والقعقاع بن عمرو ، والسمط بن الأسود الكندي وعلقمة بن مجزز وعلقمة بن حكيم وعبادة بن الصامت ومالك بن الأشتر وأبو أيوب المالكي ومعاذ بن جبل وغيرهم .

واستشهد فريق من هؤلاء الصحابة وخاصة في اليرموك مثل عكرمة بن أبي جهل وابنه وخالد بن سعيد ، وهشام بن العاص وسهيل بن عمرو وأبان بن سعيد وأضرابهم .

وتابع فريق منهم السير مع الفتوحات الإسلامية والجهاد في مختلف الجهات ، وعاد قسم منهم إلى المدينة ، واستقر قسم ثالث في بلاد الشام يعلمون أهلها

الإسلام ، وذكر ابن سعد أن عدد الصحابة الذين نزلوا بالشام وأقاموا بها يزيد على مئة صحابي .

وآخر من مات بالشام من الصحابة عبد الله بن يسر ، المتوفى سنة ٨٨ هـ ، كما كان واثلة بن الأسقع ممن تأخر موته في الشام ، وتوفي سنة ٨٥ هـ ، وهو ابن ٩٨ سنة ، وهو من بني ليث بن كنانة .

٢ - النزعة الفقهية في الشام :

رأينا سابقاً ظهور نزعتين في الفقه والاجتهاد الفقهي ، إحداهما في المدينة والحجاز ، والثانية في الكوفة والعراق ، وأن جماهير العلماء والفقهاء والمجتهدين من المسلمين المعتدلين في الأمور السياسية ، ومن أهل السنة والجماعة في الآراء الكلامية والاعتقادية ، انقسموا بين هاتين النزعتين والمدرستين ، ولم يظهر في الشام في العصر الأموي نزعة فقهية اجتهادية مستقلة ومتميزة ، وكان العلماء قد تجمعوا في الحجاز والعراق ، ومع ذلك فقد ظهر في بلاد الشام أئمة كبار ، وعلماء أجلة ،

ومجتهدون كثر ، وقصد الشام عدد من فقهاء المسلمين وعلمائهم من الأقطار الأخرى ، ولكن لم يظهر في الشام مدرسة فقهية خاصة ، وإنما كان علماء الشام مع مدرسة الحجاز ، واتخذوا منهج أهل الحديث في اجتهادهم ، وتأثروا بهم ، بل كان كثير من علماء الشام تلامذة لمدرسة المدينة ، منهم عبد الملك بن مروان وقبيصة بن ذؤيب اللذان يعدّان من علماء المدينة وفقهائها ، ومن المفتين فيها ، ثم تولى عبد الملك الخلافة في دمشق ، كما ارتحل قبيصة إلى الشام وشارك عبد الملك في الولاية والحكم مع الاجتهاد والتعليم ، وكان بقية العلماء والفقهاء يأخذون بآراء الصحابة واجتهاداتهم في المدينة ، وينقلون فتاويهم إلى الشام ، ويلتزمون بمنهجهم ، ويعرضون عن العراق ومنهج مدرسة الرأي فيه ، وكان للخلاف السياسي بين الشام والعراق أثر في ذلك ، فالعراق تناوى الشام ، وتحتضن التيارات السياسية المناهضة للأمويين .

٣ - إن العلماء والفقهاء والمجتهدين في الشام قسمان ، قسم استقر بها ، وعاش فيها ، وشارك

بالاجتهاد والفقہ ، سواء كان من الصحابة أو من أهل الشام أنفسهم ، أو من أبناء الأقطار الإسلامية الأخرى ، وسوف نذكر نبذة عنهم ، وقسم كان يفد بشكل مؤقت إلى الشام بوصفها مركز الخلافة الإسلامية من جهة ، وإحدى عواصم العلم من جهة ثانية ، فكانوا يقصدونها لغايات كثيرة ، ويرحلون إليها في سبيل طلب العلم والفقہ والحديث والقراءة وغيرها ، ومن هؤلاء الزهري ، وهو أعلم الحفاظ ، وفد على الخليفة عبد الملك فأعجب بعلمه ووصله وقضى دينه ، وكان يؤدب أولاد هشام بن عبد الملك ، وكان شديد الحفظ وتوفي سنة ١٢٤ هـ .

وكانت الشام في العصر الأموي موئلاً لبقية العلوم والفنون ، وكانت مزدهرة بعلماء الأدب والشعر والنقد والكيمياء والفلك والترجمة والتاريخ .

وسوف نقتصر على بيان نبذة عن أشهر الفقهاء والمجتهدين في هذا العصر^(١) ، على أن نبدأ بمن عاش ومات في العهد الأموي ، ثم نثني بمن عاش في هذا العهد

(١) انظر : مشاهير علماء الأمصار ص ١١١ ، ١٧٨ .

وحمل مشعل الفقه والاجتهاد فيه ، ثم تأخرت وفاته إلى
العصر العباسي .

القسم الأول :

١ - أبو مسلم الخولاني : واسمه عبد الله بن ثوب ،
أصله من اليمن ، وهو من كبار التابعين ، كان فقيهاً عابداً
زاهداً ، يقال له : حكيم هذه الأمة ، وريحانة الشام ،
أسلم في اليمن ، ولما ظهر الأسود العنسي متنبئاً ، دعاه
للإيمان به فرفض ، فأمر بنار عظيمة فأججت ثم ألقي
فيها ، فلم تضره ، فأمره بالرحيل ، فأتى المدينة ، وقد
مات النبي ﷺ ، واستخلف أبو بكر ، وذكر القصة لأبي
بكر وعمر ، فقال عمر : « الحمد لله الذي لم يمتني حتى
أراني في أمة محمد من فعل به كما فعل بإبراهيم » وروى
عن عمر ومعاذ وأبي عبيدة وعبادة وأبي ذر ومعاوية
وعوف بن مالك الأشجعي ، وسافر إلى الشام ، وغزا
بأرض الروم ، وكان يقول الحق لا يخاف في الله لومة
لائم ، ويقدم النصيحة لله وللرسول ولأئمة المسلمين

وعامتهم ، دخل على معاوية ، وقال له : السلام عليك أيها الأجير ، إنما مثلك مثل رجل استأجر أجيراً فولاه ماشيته وجعل له الأجر على أن يحسن الرعية . . ، وكان أهل دمشق يقصدونه للتعلم والتأسي والاقتداء به ، وله مناقب كثيرة ، وحدث عنه أبو إدريس الخولاني وأبو العالية الرياحي وجبير بن نفير وعطاء وأبو قلابة وطائفة ، واتفق العلماء على توثيقه ، توفي سنة ٦٢ هـ ، في بلدة خولان ، قرية بقرب دمشق ، وإليها ينسب .

٢ - عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، شيخ أهل فلسطين ، وفقه الشام ، روى عن عمر ومعاذ وجماعة ، بعثه عمر إلى الشام ليفقهه الناس ، وكان مولده في حياة النبي ﷺ ، وكان أبوه صحابياً ، وقيل : كان لعبد الرحمن رؤية ، قال عنه أبو مسهر الغساني : هو رأس التابعين ، وقيل : هو الذي تفقه عليه التابعون بالشام ، وكان كبير القدر صادقاً فاضلاً روى عنه مكحول وغيره ، قال ابن عبد البر : كان أفقه أهل الشام .

مات سنة ثمان وسبعين هجرية .

٣ - كثير بن مرة الحضرمي الحمصي ، أبو القاسم ،
الفقيه ، عالم أهل حمص ، أدرك سبعين بدياً ، وروى
عن معاذ وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وغيرهم ،
وروى عنه مكحول وغيره ، وكان إماماً عالمياً محباً للعلم
طالباً له ، وكان ثقة .

مات في خلافة عبد الملك بن مروان .

٤ - جبير بن نفير الحضرمي الحمصي ، أبو عبد
الرحمن ، قال الذهبي : ولد في حياة النبي ﷺ ، وجاء
في الخلاصة : أنه مخضرم أسلم في زمن أبي بكر ،
وروى عن أبي بكر وعبادة ومعاذ وخالد بن الوليد وأبي
الدرداء وأبي ذر وغيرهم ، وروى عنه ابنه عبد الرحمن
وخالد بن معدان ومكحول وطائفة ، وثقة العلماء ، وقال
الذهبي : وكان من أجلة العلماء ، حديثه في الكتب كلها
سوى صحيح البخاري .

توفي سنة ٨٠ هـ ، وقيل سنة ٧٥ هـ .

٥ - أبو إدريس الخولاني ، واسمه عائذ الله بن
عبد الله بن عمرو ، من الأزد ، الدمشقي ، كان فقيهاً ،

وجمع بين العلم والعمل ، ولد عام حنين ، وأخذ عن معاذ بن جبل وأبي الدرداء وأبي ذر وحذيفة وعبادة وعوف بن مالك وأبي هريرة وعمر ومعاوية وأبي بلال ، وأخذ عنه الزهري ومكحول والحسن البصري ومحمد بن سيرين وغيرهم .

كان أبو إدريس واعظ أهل الشام وقاصهم وقاضيه ، قال مكحول : ما رأيت أعلم منه ، وقال الزهري : كان أبو إدريس من فقهاء الشام ، وقال سعيد بن عبد العزيز : كان عالم أهل الشام بعد أبي الدرداء ، وقد عزله عبد الملك عن القصص وأقره على القضاء .

مات سنة ٨٠ هـ .

٦ - خالد بن معدان ، الكلاعي الحمصي ، أبو عبد الله ، روى عن عدد من الصحابة وكان من فقهاء التابعين وأعيانهم ، قال : أدركت سبعين من الصحابة ، وكان عالم أهل حمص في زمانه ، وأحاديثه في الكتب الستة ، وكان ملازماً للعلم ، ويضع علمه في مصحف له أزرار وعرى ، وكان كثير التسبيح .

مات سنة ١٠٣ هـ وقيل غير ذلك .

٧ - قبيصة بن ذؤيب ، أبو سعيد ، الخزاعي ، كان أحد فقهاء المدينة ، وكان أعلم الناس بقضاء زيد بن ثابت ، قال أبو الزناد : « كان يعد فقهاء المدينة أربعة : سعيد بن المسيب وعبد الملك بن مروان وعروة بن الزبير وقبيصة بن ذؤيب » ، وقدم الشام ، وكان على خاتم الخليفة عبد الملك ، وكان له مكانة عظيمة ، ويقرأ الكتب الواردة للخليفة قبله .

قال الزهري : قبيصة من علماء هذه الأمة .

توفي سنة ٨٦ هـ .

٨ - عبد الملك بن مروان بن الحكم ، أبو الوليد ، كان من فقهاء المدينة ، وقيل لابن عمر : إنكم معشر أشياخ قريش توشكون أن تتفرقوا ، فمن نسأل بعدكم ؟ قال : إن لمروان ابناً فقيهاً فاسألوه ، وقال أبو الزناد : فقهاء المدينة أربعة : سعيد وعبد الملك وعروة وقبيصة ، وتولى الخلافة بعهد من أبيه سنة ٦٥ هـ ، وكان عابداً زاهداً ناسكاً بالمدينة قبل الخلافة ، وله أعمال مجيدة في

الخلافة ، وتوفي سنة ٨٦ هـ ، قال ابن القيم : « كان عبد الملك بن مروان يُعد من المفتين قبل أن يلي ما ولي » .

٩ - عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أبو حفص ، الخليفة الأموي القرشي ، وخامس الخلفاء الراشدين ، كان عالماً فقيهاً تقياً زاهداً مجتهداً عادلاً ، قال مجاهد : أتيناہ نعلمه فما برحنا حتى تعلمنا منه ، وقال ميمون بن مهران : كان العلماء عنده تلامذة ، وكان أمير المدينة وفقهها ، ثم تولى الخلافة بدمشق ، ومات سنة ١٠١ هـ ، وكان يقرن بعمر بن الخطاب في عدله ، وبالحسن البصري في زهده ، وبالزهري في علمه .

١٠ - رجاء بن حيوة الكندي ، أبو المقداد ، شيخ أهل الشام ، وسيد أهل فلسطين ، روى عن معاوية وعبد الله بن عمر وجابر وغيرهم ، وروى عنه الزهري وعدي بن عدي سيد أهل الجزيرة وابن عون وغيرهم ، وكان أحد الأعلام ، ثقة فاضلاً كثير العلم ، قال مطر الوراق : ما رأيت شامياً أفضل منه ، إلا أنك إذا حركته وجدته شامياً ، يعني إذا سئل عن شيء : قال قضى عبد

الملك فيها بكذا وكذا ، وقال مكحول : رجاء سيد أهل الشام في أنفسهم .

توفي سنة ١١٢ هـ .

١١ - مكحول بن عبد الله ، الشامي ، أبو عبد الله ، أصله من سبي كابل ، وكان عالم أهل الشام ، فقيهاً حافظاً ، وروى عن عدد من الصحابة كأبي أمامة الباهلي ووائل بن الأسقع وأنس بن مالك ومحمود بن الربيع وغيرهم ، وروى عن عبد الرحمن بن غنم وأبي إدريس الخولاني وخلق ، وروى عنه كثيرون منهم الحجاج بن أرطاة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز ، طاف الأرض في طلب العلم من مصر إلى العراق إلى المدينة إلى الشام ، قال الزهري العلماء أربعة : سعيد بن المسيب بالمدينة ، والشعبي بالكوفة والحسن البصري بالبصرة ، ومكحول بالشام ، ولم يكن في زمنه أبصر منه بالفتيا ، وأقام بدمشق ، وكان في لسانه عجمة ، واتهم بالقول بالقدر ، لكن الذهبي قال : وكان بريئاً من القدر ، وقال أبو حاتم : ما أعلم بالشام أفقه منه .

توفي سنة ١١٣ هـ وقيل غير ذلك .

١٢ - ميمون بن مهران ، أبو أيوب الرقي ، مولى الأزد ، كان من سبي اصطخر ، روى عن أبي هريرة وابن عباس وابن عمر وطائفة ، وثقة النسائي وأحمد وابن سعد ، وقال أبو المليح : ما رأيت أفضل منه ، ومن كلامه : من أساء سرّاً فليتب سرّاً ، ومن أساء علانية فليتب علانية ، فإن الناس يعيرون ولا يغفرون ، والله يغفر ولا يعير .

مات سنة ١١٧ هـ .

ويضاف إلى هؤلاء عدد كبير من الفقهاء والمفتين بالشام ، منهم عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي ، أبو يحيى الشامي الفقيه ، وعبد الرحمن بن جبير بن نُفَيْر الحضرمي (١١٧ هـ) ، وأبو حُميد الشامي (١١٨ هـ) ، وشُرحبيل بن السَّمط بن الأسود ، أبو السَّمط الشامي الذي شهد القادسية وولي فتح حمص (٤٠ هـ) ، وحدير بن كريب ، وعمير بن الأسود ، وأبو عبد الله الصُّنابحي وكعب الأحماسي بن ماعة ، ويعلى بن شداد بن

أوس ، وراشد بن سعد ، وعبادة بن نسي ، وسعيد بن مرثد ، وغيرهم .

القسم الثاني :

أما القسم الثاني من أعلام الفقهاء والمجتهدين بالشام ممن عاش في العصر الأموي ، وكان له أثر واضح ، وشهرة وعلم ، ثم طالت أعمارهم حتى عاشوا في العصر العباسي ، وماتوا فيه ، فأهمهم :

١ - جعفر بن برقان ، أبو عبد الله الكلابي مولا لهم الرقي ، مفتي الجزيرة ومحدثها ، أخذ العلم عن عطاء بن أبي رباح وابن شهاب الزهري وميمون بن مهران ويزيد بن الأصم ، وحدث عنه سفيان بن عينية وسفيان الثوري ووكيع وكثيرون ، وكان صدوقاً ، حافظاً للحديث ، كبير الشأن .

مات سنة ١٥٤ هـ .

٢ - يحيى بن يحيى الغساني ، مفتي أهل دمشق ، أبو عثمان الدمشقي ، وثقه ابن معين ، وروى عن سعيد بن

المسيب وغيره ، وروى عنه ابنه هشام وسفيان بن عيينة .
توفي سنة ١٣٥ هـ .

٣ - ثور بن يزيد ، أبو خالد الكلاعي الحمصي الثبت
القدري ، كان يرى القدر فنفاه أهل حمص لذلك ، وكان
لا بأس به ، مات سنة ١٥٥ هـ ، وقيل غير ذلك .

وقال عنه ابن معين : ما رأيت شامياً أوثق منه ، وتكلم
به جماعة بسبب القدر ، وكان أحد الحفاظ العلماء .

٤ - بحير بن سعد ، أبو خالد السحولي الكلاعي
الحمصي ، وكان حافظاً ، أثنى عليه الإمام أحمد بن
حنبل ، وثقه النسائي وغيره .

٥ - محمد بن الوليد ، أبو الهذيل الزبيدي
الحمصي ، الحافظ الحجة ، عالم أهل الشام ،
والقاضي ، حدث عن مكحول وعمرو بن شعيب
والزهري وخلق سواهم ، وهو أنبل أصحاب الزهري
وأثبتهم ، وحدث عنه الأوزاعي ويحيى بن حمزة ومنبه
وغيرهم ، قال الزهري عنه : قد احتوى هذا ما بين جنبي
من العلم ، وقال أبو داود : ليس في حديثه خطأ ، وقال

ابن سعد : كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث .
مات سنة ١٤٩ هـ .

٦ - سعيد بن عبد العزيز ، أبو محمد التنوخي
الدمشقي ، فقيه أهل الشام مع الأوزاعي وبعده ، وكان
إماماً ، أخذ العلم عن عطاء ومكحول ونافع والزهري
وعدة ، وأخذ عنه عبد الله بن المبارك وابن مهدي وأبو
مسهر الغساني وآخرون ، كان شديد الحفظ ، ويقول :
ما كتبت حديثاً قط ، يعني كان يحفظ ، وقال أحمد بن
حنبل : ليس بالشام أصح حديثاً منه ، وقال الحاكم : هو
لأهل الشام كمالك لأهل الحجاز في التقدم والفقہ .
مات بدمشق سنة ١٦٦ هـ ، وقيل غير ذلك .

٧ - عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد ، الدمشقي ،
الحافظ أبو عمرو الأوزاعي ، شيخ الإسلام ، وإمام أهل
الشام ، ولد في بعلبك سنة ٨٨ هـ ، وربى يتيماً فقيراً في
حجر أمه ، قال الوليد بن مزيد : تعجز الملوك أن تؤدب
أولادها أدبه في نفسه ، ما سمعت منه كلمة فاضلة إلا
احتاج مستمعها إلى إثباتها عنه ، ولا رأيت ضاحكاً

يقهقه ، حدث عن عطاء والزهري وخلق ، وأجاب في سبعين ألف مسألة ، وأخذ عنه العلم سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك ، وغيرهم ، وكان الأوزاعي أفضل أهل زمانه ، وكان يصلح للخلافة ، قال الحاكم : الأوزاعي إمام عصره عموماً ، وإمام أهل الشام خصوصاً ، وكان سلفياً في العقيدة والصفات بما ورد في القرآن والسنة ، وكان يعتمد مدرسة أهل الحديث وأقوال الصحابة والتابعين ، ويقول : عليك بآثار من سلف ، وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه لك بالقول ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأموناً فاضلاً كثير الحديث والعلم والفقہ ، وقال اسحاق : إذا اجتمع الأوزاعي والثوري ومالك فهو سنة .

سكن في آخر عمره بيروت مرابطاً للجهاد في سبيل الله ، وبها توفي سنة ١٥٧ هـ ، وتعرف المنطقة باسمه اليوم .

يقول الشيرازي : « وثبتت الفتيا بالشام على مذهب الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز » .

٨ - معاوية بن صالح ، أبو عمرو الحضرمي ، الحمصي ، الإمام الفقيه ، انهزم إلى الأندلس مع عبد الرحمن بن معاوية ، وتولى فيها القضاء ، وحج في آخر عمره ، حدث عن شريح بن عبيد ومكحول وعبد الرحمن بن جبير بن نفير وطائفة ، وحدث عنه الليث وابن وهب وابن مهدي وعدة ، قال الذهبي : كان من أوعية العلم ومن معادن الصدق ، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وأبو زرعة .

٩ - حريز بن عثمان ، الحافظ أبو عثمان الرحبي المشرقي الحمصي ، محدث حمص ، حدث بالشام والعراق ، قال أبو حاتم : لا أعلم بالشام أحداً أثبت منه ، وقال أحمد عنه : ثقة ثقة ثقة ، رماه بعضه بالنصب ، أي مناصبة علي رضي الله عنه العداء ، فأقسم وحلف : والله ما سببت علياً قط ، ولذلك قال أبو حاتم : لا يصح عندي ما يقال في رأيه .

توفي سنة ١٦٣ هـ .

١٠ - عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، الأزدي ، أبو

عتبة ، الدمشقي الداراني ، الإمام الفقيه الحافظ ، أخذ
عن مكحول ، وفد على المنصور لما طلبه ، وكان كبير
القدر من أئمة الشاميين ، وكان يقول : لا تكتبوا العلم إلا
ممن يعرف بطلب الحديث ، وروى عنه كثيرون وحديثه
في الكتب الستة ، وكان ثقة ، وكان من فقهاء الشام مع
أخيه يزيد بن يزيد .

مات سنة ١٥٣ هـ .

١١ - شعيب بن أبي حمزة الأموي مولا هم ، أبو بشر
الحمصي ، الإمام الحافظ المتقن الكاتب أحد الأثبات
المشهورين ، وروى عن نافع وابن المنكر والزهري ،
وعنده عن الزهري ستمئة وألف حديث ، وكتب للخليفة
هشام شيئاً كثيراً بإملاء الزهري .

مات سنة ١٦٣ هـ .

١٢ - عبيد الله بن عمرو ، أبو وهب الأسدي
مولا هم ، الرقي ، الإمام الحافظ ، مفتي الجزيرة ، قال
محمد بن سعد : كان ثقة ، ربما أخطأ ، ولم يكن أحد
ينازعه في الفتوى في دهره ، ولد سنة ١٠١ هـ ، وتوفي

سنة ١٨٠ هـ ، وروى عنه خلق كثير .

١٣ - معاوية بن سلام ، أبو سلام الحبشي ،
الدمشقي ، روى عن أبيه وأخيه والزهري وغيرهم ، كان
بحمص ثم نزل دمشق ، وثقه النسائي وغيره ، وقال
يحيى بن معين : أعدّه محدث أهل الشام .

عاش إلى سنة ١٧٠ هـ .



خاتمة

ونختم هذا البحث بأمرين اثنين :

الأول : أن الاجتهاد الفقهي في العصر الأموي كان مزدهراً ، وكان فيه العلماء والأئمة والمجتهدون والفقهاء ، وقد خلفوا ثروة فقهية زاخرة ، نقلت عنهم شفاهاً ، كما ظهرت نيه المناهج العلمية ، والمدارس الفقهية ، وأنه كان تمهيداً وتوطئة لنضج الفقه وكماله في العصر العباسي ، وكانت آراء الفقهاء والاجتهادات منطلقاً وأساساً قوياً لظهور المذاهب الفقهية فيما بعد .

وأن الاجتهاد الفقهي في الشام كان مشاركاً للاجتهاد الفقهي في بقية المدن والأقطار الإسلامية في الخصب والعطاء والنماء ، وأنه لم يتميز من غيره بشيء مستقل ، كما ظهر بالشام أئمة وفقهاء ومجتهدون في العصر

الأموي ، وبدأت غراس المذاهب الفقهية وثمارها مبكرة في الشام قبل غيرها ، وتكون مذهب الأوزاعي الذي بقي في القضاء والإفتاء ثلاثة قرون ثم انقرض .

الثاني : أن نشير باختصار شديد إلى الفرية المكشوفة ، والدعوى المثارة ، والشبهة التي يطرحها بعض المستشرقين ، ويرددها أذنانهم وعملاؤهم ، أن الفقه الإسلامي اقتبس أحكامه من القانون الروماني ، ويؤيدون افتراءهم بأمرين : الأول وجود التشابه بين التشريعين ، كالبيئة على المدعي واليمين على من أنكر ، واستعمال لفظة الفقه في الشريعة الإسلامية والقانون الروماني ، والثاني ، وهو سبب البحث في هذه النقطة ، أن الشام كانت محكومة من الرومان قبل الفتح الإسلامي ، وأن مدارس الرومان القانونية كانت منتشرة في بيروت والإسكندرية ، وجاء الفقهاء المسلمون فورثوا التراث الروماني ، وتأثروا بهذه المدارس ، وأخذوا منها الأحكام الرومانية .

ونوجز الرد على هذه الدعوى بما يلي :

١ - إن هذه الدعوى عارية عن الصحة ، وهي دعوى كيدية موجهة من أعداء الإسلام والمستشرقين الذين دأبوا على أمثال ذلك منذ أول الدعوة الإسلامية إلى يومنا هذا ، وهي لمجرد إشغال المسلمين بها ، وبذر الشك والريب في نفوس ضعاف العقول ، وضعاف الإيمان ، لإثارة البلبلة والاضطراب في النفوس ، كما أنها تمس أصل العقيدة والإيمان ، وتطعن في أصول الشريعة ، وإلا فكيف تصح المقارنة بين دين الله السماوي ودين الرومان الوضعي ، وبين دين الرحمة والمساواة ودين القسوة والطبقية .

٢ - إن مجرد وقوع التشابه بين شريعتين على فرض وجوده ، وكثيراً ما يقع في الجزئيات ، لا يدل على الأخذ والاقتراس بينهما ، وخاصة إذا بحثنا في الأصول العامة لهذه الجزئيات ، والقواعد الكلية التي تنضبط تحتها ، والأسس الجوهرية التي تنطلق منها ، وأن التشابه قد يقع لوجود الأسباب والعلل المتشابهة بين الأمرين ، وأن المثاليين السابقين ثبتا في القرآن والسنة ، وليس من اجتهاد الفقهاء .

٣- إن الاختلاف بين القانون الروماني والشرعة الإسلامية اختلاف جوهري وأساسي في المقاصد والغايات ، والوسائل والأهداف ، والقواعد والنظريات ، فالشرعة مبنية على المساواة بين الأجناس والشعوب ، والقانون الروماني يقوم على العنصرية والقومية ، وأن الحقوق فيه للرومان فقط ، والإسلام يسوي بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات ، إلا ما تقتضيه طبيعة المرأة ويوجبه النظام الاجتماعي ، فالمرأة لها شخصية إنسانية كاملة ، ولها الولاية الكاملة على مالها ونفسها... ، بينما لا يعترف القانون الروماني للمرأة بالشخصية ، ولا بالولاية الكاملة ، إلى غير ذلك من الفوارق الجسمية ، مع وجود أنظم إسلامية لا وجود لها عند الرومان كالنفقة والحبس والتعزير في العقوبات ومبدأ سلطان الإرادة في التعاقد ، وقاعدة النيابة في العقود وتعدد الزوجات وأخذ الذكر مثل حظ الأنثيين في الميراث ، كما وجد عند الرومان بعض الأنظمة التي يرفضها الإسلام ، وتتنافى معه صراحة ، كمبدأ التبني ونظام الوصاية

على المرأة والسيادة الزوجية للرجل ، ونظام السلطة الأبوية على الأولاد ذكوراً وإناثاً ، حتى ولو بلغ الرجل واكتمل عقله ونضج رشدہ ما دام أبوه على قيد الحياة .

٤ - كانت بلاد الشام امتداداً طبيعياً وتشريعياً وفقهياً وفكرياً للحجاز ، كما ذكرنا سابقاً ، ونزل بالشام عدد كبير من الصحابة يزيد على مئة ، واستقروا فيها ، واستوطنوها ، كما قصد الشام مئات من الصحابة في العهدين الراشدي والأموي ، بل قصدھا عدد من كبار الصحابة وفقهائهم ، كما ذكر ذلك ابن عساكر في تاريخ دمشق ، مثل عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير بن العوام ، وأبي موسى الأشعري وغيرهم ، وكانوا منارات الهدى والفقه والتعليم في الشام ، وقد حملوا معهم الشريعة الإسلامية والأحكام الفقهية من الحجاز ، وبلغوها أهل الشام .

٥ - إن المذاهب الفقهية التي بقيت حتى اليوم لم يظهر منها شيء في الشام ، ولم يكن لبلاد الشام أثر أو تأثير في نشوء هذه المذاهب وتكوينها ونضجها وتطورها وثباتها .

٦ - كان فقهاء التابعين في الشام على صلة وثقى بالحجاز ، وتخرج كثير منهم على علماء الحجاز وفقهاء المدينة ، وخاصة الصحابي الجليل زيد بن ثابت ، ثم انتقلوا إلى الشام مثل عبد الملك بن مروان وقبيصة بن ذؤيب ومكحول وغيرهم ، وكانوا أئمة الفقه .

٧ - كان فقهاء الشام من أصحاب مدرسة الحديث في المدينة المنورة ، وهي التي تتمسك بالنصوص الشرعية في القرآن والسنة وآثار الصحابة واجتهاداتهم ، وتكره الرأي والتوسع في الاجتهاد ، مما يبعدهم عن العمل بالعقل والمصلحة والاقتباس ، كما لاحظنا ذلك في سيرة الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز اللذين بقيت الفتوى على مذهبهم عدة قرون ، وهذا يكذب دعاوى المستشرقين وأذئابهم ، ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾^(١) [الكهف: ٥] .

(١) انظر مجلة الأزهر سنة ٣٩ ص ١٩٤ ، الاستشراق والخلفية الفكرية ص ١٠٦ (كتاب الأمة) .

ونسأل الله أن يهدينا سواء السبيل ، وأن يعلمنا
ما ينفعنا ، وأن ينفعنا بما يعلمنا ، وأن يحفظ علينا
ديننا ، ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ
أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران : ٨] والحمد لله رب العالمين .

* * *

أهم مصادر البحث

- ١ - الاجتهاد والتجديد في التشريع الإسلامي ، لجنة من الأساتذة ، نشر الشركة التونسية للتوزيع .
- ٢ - أصول الفقه الإسلامي ، الدكتور محمد الزحيلي ، مطابع مؤسسة الوحدة ١٤٠١/١٩٨١ .
- ٣ - أعلام الموقعين ، ابن قيم الجوزية ، طبعة دار الكتب الحديثة بالقاهرة ١٣٨٩/١٩٦٩ .
- ٤ - تاريخ التشريع الإسلامي ، الشيخ محمد الخضري ، المكتبة التجارية الكبرى ١٩٦٠ .
- ٥ - تاريخ التشريع الإسلامي ، السبكي والسايس والبربري ، الطبعة الثانية ١٣٥٧/١٩٣٩ .
- ٦ - تاريخ التشريع الإسلامي ، الدكتور الشيخ إبراهيم دسوقي الشهاوي ، الطبعة الثانية ١٣٨٩/١٩٧٠ .

- ٧ - تاريخ الفرق والأديان ، الدكتور يوسف العش ، مذكرات على الآلة الكتبة .
- ٨ - تاريخ الخلفاء ، السيوطي ، المكتبة التجارية بمصر ، الطبعة الرابعة ١٣٨٩/١٩٦٩ .
- ٩ - تذكرة الحفاظ ، مؤرخ الإسلام الذهبي ، دار إحياء التراث العربي .
- ١٠ - حجة الله البالغة ، ولي الله الدهلوي ، دار الكتب الحديثة بالقاهرة .
- ١١ - حلية الأولياء ، أبو نعيم الأصبهاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ١٢ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ، الخزرجي ، مكتبة القاهرة .
- ١٣ - السنة قبل التدوين ، الدكتور محمد عجاج الخطيب ، مكتبة وهبة بالقاهرة ، الطبعة الأولى .
- ١٤ - شجرة النور الزكية ، محمد بن محمد مخلوف ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ١٥ - طبقات الفقهاء ، أبو إسحاق الشيرازي ، دار الرائد العربي ، بيروت ١٩٧٠ .

١٦ - طبقات القراء = غاية النهاية ، لابن الجزري ، الطبعة الثانية ١٤٠٠/١٩٨٠ .

١٧ - الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، دار بيروت - دار صادر ١٣٧٧/١٩٥٨ .

١٨ - فجر الإسلام ، أحمد أمين ، الطبعة الثامنة ١٣٨٠/١٩٦١ .

١٩ - المدخل الفقهي العام ، الأستاذ مصطفى الزرقا ، الطبعة السادسة ١٣٧٨/١٩٥٩ .

٢٠ - المعارف ، لابن قتيبة ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الثانية .

٢١ - الملل والنحل ، الشهرستاني ، طبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٧/١٩٦٧ .

٢٢ - الوجيز في الحقوق الرومانية ، الدكتور معروف الدواليبي ، مطبعة جامعة دمشق ١٩٨١/١٩٦١ .

٢٣ - انظر : الثغر البسام فيمن ولي قضاء الشام ، شمس الدين بن طولون ، تحقيق صلاح الدين المنجد ، طبع مجمع اللغة العربية بدمشق ١٩٥٦ .

* * *

المحتوى

تمهيد ٥

المبحث الأول:

السمات العامة للحركة الفكرية في العصر الأموي ١٢

أولاً: الإطار الزماني والمكاني والبشري ١٣

ثانياً: الفتوحات الإسلامية ١٦

ثالثاً: تفرق الصحابة في البلدان ١٧

رابعاً: التيارات السياسية ١٩

خامساً: التيارات الكلامية ٢٢

سادساً: رواية الحديث ٢٧

سابعاً: علم القراءات ٣١

ثامناً: الخيرية في العصر الأموي ٣٤

المبحث الثاني:

ملامح الاجتهاد الفقهي في العصر الأموي ٣٦

أولاً: الحاجة إلى الاجتهاد في هذا العصر ٣٦

ثانياً: انعزال العلماء والفقهاء عن الحكام	٣٩
ثالثاً: استقلال الفقه	٤٢
رابعاً: عدم تدوين الفقه	٤٣
خامساً: المناهج الاجتهادية	٤٥
سادساً: المدارس الفقهية	٤٧
المبحث الثالث :	
خصائص الاجتهاد الفقهي في العصر الأموي	٥٤
أولاً: الفقه الافتراضي	٥٤
ثانياً: مصادر التشريع الأصلية	٥٦
ثالثاً: مصادر التشريع التبعية الجديدة	٥٨
المبحث الرابع :	
أعلام الفقه والاجتهاد الفقهي بالشام	٦٣
١ - الصحابة بالشام	٦٤
٢ - النزعة الفقهية في الشام	٦٦
خاتمة	٨٤
أهم مصادر البحث	٩١
المحتوى	٩٥

